

نموذج عقد (تقنية المعلومات)

اسم المشروع: تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

رقم العقد: 240401033207

تاريخ توقيع العقد:

الفهرس

5	وثيقة العقد الأساسية
5	1 تمهيد
5	2 وثائق العقد
6	3 الغرض من العقد
6	4 قيمة العقد
6	5 مدة العقد
6	6 النظام الواجب التطبيق
6	7 حسم النزاعات
6	8 نسخ العقد
6	9 التوقيع
8	شروط العقد
8	القسم الأول: الأحكام العامة
8	1 التعريفات
9	2 اللغة المعتمدة
9	3 العملة المعتمدة
9	4 الضرائب والرسوم
9	5 الإخطارات والمراسلات
9	6 السجلات
10	7 التراخيص ووثائق التسجيل والتصاريح
10	8 تعارض المصالح
10	9 السرية وحماية المعلومات
10	10 حقوق الملكية الفكرية
11	11 أنظمة وأحكام الاستيراد
11	12 المحتوى المحلي
12	13 التعاقد من الباطن
12	14 التضامن
12	15 التنازل عن العقد
13	16 تعديل العقد
13	17 المخالفات الخاضعة لاختصاص اللجان
13	18 التنازل عن الحقوق
13	19 القوة القاهرة
14	القسم الثاني: الموقع
14	20 حق الوصول للموقع
14	21 حقوق الدخول والتسهيلات
14	22 حرمة الأماكن المقدسة
15	القسم الثالث: ممثل الجهة
15	23 حدود صلاحيات ممثل الجهة
15	24 تعليمات ممثل الجهة
15	25 استبدال ممثل الجهة
16	القسم الرابع: مسؤوليات المتعاقد
16	26 الالتزامات العامة

16	مسؤولية المتعاقد	27
17	ممثل المتعاقد في الموقع	28
17	التعاون مع المتعاقدين الآخرين	29
17	السلامة والصحة المهنية	30
17	إجراءات السلامة	31
17	حماية البيئة	32
18	ضمان الجودة	33
18	نقل المعدات والمواد	34
18	ممتلكات الجهة الحكومية	35
18	موقع العمل	36
19	القسم الخامس: تنفيذ الأعمال	
19	بدء الأعمال	37
19	مدة إنجاز الأعمال	38
19	برنامج العمل	39
20	نسبة تقدم الأعمال	40
20	ضمان جودة الأعمال	41
20	التعبئة والتغليف والتوثيق	42
20	رفض تسلّم المواد والمعدات والأعمال	43
21	حل النزاعات الفنية	44
21	الإجراءات التصحيحية	45
21	طلبات التغيير	46
22	إيقاف الأعمال	47
22	زيادة الالتزامات وتخفيضها	48
23	تمديد العقد	49
23	السحب الجزئي	50
23	تسلّم الأعمال	51
23	المسؤولية عن الأعمال	52
24	تقييم أداء المتعاقد	53
25	القسم السادس: الضمانات	
25	الضمان النهائي	54
25	تمديد الضمان النهائي	55
25	مصادرة الضمان النهائي	56
26	القسم السابع: إنهاء العقد	
26	إنهاء العقد من قِبل الجهة الحكومية	57
26	إنهاء العقد بالاتفاق	58
26	التزامات المتعاقد عند إنهاء العقد	59
27	محاسبة المتعاقد في حالات إنهاء العقد	60
28	الشروط المالية	
28	1 صرف المقابل المالي	
28	2 تعديل أسعار العقد	
29	3 الغرامات	
29	3.1 غرامات [التقصير]	
29	3.2 غرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلي	
30	3.3 إجمالي الغرامات	
30	4 المستخلصات	
30	5 إقرار المخالصة	
31	6 جدول الكميات والأسعار	

31	اسم الجدول
36	نطاق العمل المفصل
36	1 نطاق العمل
36	2 مكان تنفيذ الأعمال
37	المواصفات
37	1 فريق العمل
37	أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل
37	ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل
37	2 المواد
37	أولاً: الشروط الخاصة بالمواد
38	ثانياً: جدول مواصفات المواد
38	3 المعدات
38	أولاً: الشروط الخاصة بالمعدات
39	ثانياً: جدول مواصفات المعدات
39	4 طريقة تنفيذ الأعمال
39	5 مواصفات الجودة
39	6 مواصفات السلامة
40	الشروط المفصلة
41	الملحقات
42	نموذج تقييم أداء المتعاقد
43	خطاب الترسية
44	محضر لجنة فحص العروض
49	محضر الفحص الفني للتأهيل
50	الارتباط المالي
51	محضر لجنة فتح العروض الفني والمالي
55	محضر اللجنة الفنية
59	شهادة المنشآت وخطاب الضمان النهائي

وثيقة العقد الأساسية

بمعون الله وتوفيقه، إنه في يوم الإثنين بتاريخ 06/10/1445 حرر هذا العقد بمدينة الرياض وبين كل من:

الطرف الأول: هيئة تقويم التعليم، ويمثلها / فهد عبدالرحمن عبدالعزيز الشعلان بصفته / مساعد الرئيس للخدمات المشتركة وعنوان الرياض - طريق الملك فهد - حي الملك.

ويشار إليه في هذا العقد بـ "الجهة الحكومية"

الطرف الثاني: شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد تأسست بموجب الأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وهي مسجلة في الرياض بموجب السجل التجاري رقم [1010296254] والرقم الوطني الموحد رقم [7001599716]، ويمثلها في توقيع هذا العقد / سعود محمد عتيق الله السلمي حامل الجنسية المملكة العربية السعودية وذلك بموجب الهوية الوطنية، رقم 1008131375 بصفته الرئيس التنفيذي وعنوان المتعاقد الدائم: 4055 الرياض 4056 7637-12242 مدينة: الرياض هاتف: 0555695242 الرمز البريدي: 12242 البريد الإلكتروني: S.alsulami@taqnyat.sa.

ويشار إليه في هذا العقد بـ "المتعاقد"

ويشار إليهما مجتمعين بـ "الطرفين" أو "الطرفان".

1 تمهيد

- أ. لما كانت الجهة الحكومية بحاجة إلى تنفيذ الأعمال اللازمة لتأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب.
 - ب. ولما كان المتعاقد قد اطلع وفحص المستندات المبينة في هذا العقد، التي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.
 - ج. ولما كان المتعاقد قد عاين المواقع وظروف العمل وفهم وقبل المخاطر المتصلة بالأعمال.
 - د. ولما كان المتعاقد قد تقدم بعرضه بموجب خطاب العرض المبين في وثائق العقد للقيام بتلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها وضمانها، وذلك بعد اطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وجميع المستندات المرفقة به.
 - هـ. ولما كان المتعاقد مطلعاً ومدرراً خضوع هذا العقد والأعمال لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، وما صدر بشأنها من قرارات.
 - و. ولما كان المتعاقد قد بين وأقر بأنه تقدم بعرضه معتمداً على الفحص والمعاينة والقبول والاطلاع كما تقدم في البنود [ب، ج، د، هـ] ووفقاً لهذا العقد وشروطه ومواصفاته وأحكامه وسائر المستندات المرفقة به.
 - ز. ولما كان العرض المقدم من المتعاقد قد اقترن بقبول الجهة الحكومية لتنفيذ الأعمال طبقاً للشروط والمواصفات وسائر وثائق العقد.
 - ح. لما كانت الجهة الحكومية مع المتعاقد قد اتفقا على اعتبار هذا البند مع البنود المتقدمة في [ب، ج، د، هـ، و، ز] ضمن شروط وأحكام هذا العقد.
- لكل ما سبق في هذا التمهيد والحيثيات؛ فقد اتفق الطرفان على ما يلي:

2 وثائق العقد

أولاً: يتكون العقد من الوثائق التالية:

1. وثيقة العقد الأساسية
2. شروط العقد
3. الشروط المالية
4. نطاق العمل المفصل

ثانيًا: تشكل هذه الوثائق وحدة متكاملة وتُعد كل وثيقة فيها جزءًا لا يتجزأ من العقد بحيث تفسر الوثائق المذكورة أعلاه ويتم بعضها بعضًا، وفي حال وجود تعارض بين أحكام وثائق العقد، فإن الوثيقة المتقدمة تسود على الوثيقة التي تليها في الترتيب الوارد في الفقرة أولاً من هذا البند.

ثالثًا: في حال وجود تعارض بين أحكام ونصوص العقد وبين أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية، تكون أحكام النظام ولوائحه هي الواجب تطبيقها.

3 الغرض من العقد

يقوم المتعاقد بموجب هذا العقد بتنفيذ حزم الرسائل بحيث يوفر النظام مرونة (SMS Gateway) تأمين خدمة الرسائل النصية عالية في الربط مع الأنظمة الداخلية للهيئة وكذلك توفير واجهات إدارة المستخدمين وشاشات خاصة لمراقبة حالة الرسائل وأعدادها وفقاً للشروط والمواصفات ووثائق العقد المبينة في البند رقم (2) من هذا العقد.

4 قيمة العقد

أولاً: القيمة الإجمالية للعقد هي مبلغ قدره (13938000.00) ثلاثة عشر مليوناً و تسعمائة و ثمانية و ثلاثون ألف ريال سعودي لا غير ، تشمل جميع التكاليف اللازمة لتنفيذ العقد وتشمل كذلك كافة الرسوم والضرائب، بما في ذلك ضريبة القيمة المضافة.

ثانياً: تخضع القيمة الإجمالية المشار إليها سلفاً للزيادة والنقص تبعاً لتغير الأعمال الفعلية التي ينفذها المتعاقد طبقاً لهذا العقد ووفقاً لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية.

5 مدة العقد

يتعهد المتعاقد بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المنوط بها بموجب هذا العقد وملحقاته وذلك خلال مدة (3) سنة ابتداءً من تاريخ تاريخ محضر بدء المشروع.

6 النظام الواجب التطبيق

يخضع هذا العقد لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 1440/11/13هـ، ولائحته التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 1441/3/21هـ المعدلة بالقرار الوزاري (3479) وتاريخ 1441/08/11هـ وكل تعديل أو نظام أو لائحة تحل محلها.

كما يخضع العقد للأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية، ويجرى تفسيره وتنفيذه والفصل فيما ينشأ عنه من دعاوى بموجبها.

7 حسم النزاعات

مع مراعاة اختصاصات اللجان التي تشكل بموجب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية وأي نظام مطبق أو ذي صلة، كل نزاع أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتصل به، تختص المحاكم الإدارية في المملكة العربية السعودية في الفصل فيها ما لم يتضمن العقد شرط اللجوء إلى التحكيم في حال نشوب نزاع بين الطرفين.

8 نسخ العقد

تم تحرير وتوقيع العقد رقمياً ؛ وتوفير نسخة للمتعاقدين، ونسخة للإدارة المعنية بالإشراف على التنفيذ، ونسخة للإدارة المختصة بالمحاسبة، ونسخة للديوان العام للمحاسبة، ونسخة لمركز تحقيق كفاءة الإنفاق ونسخة لهيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية، هيئة تقويم التعليم والتدريب و الديوان العام للمحاسبة و هيئة كفاءة الانفاق والمشروعات الحكومية..

9 التوقيع

وتوثيقاً لما تقدم فقد اتفق الطرفان على توقيع هذا العقد تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب.

الطرف الأول هيئة تقويم التعليم
الطرف الثاني شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص

واحد

الاسم: سعود محمد عتيق الله السلمي

الصفة: الرئيس التنفيذي

تم التوقيع إلكترونياً من قبل صاحب الصلاحية
بشهادة مصدقة من المركز الوطني للتصديق الرقمي
تاريخ التوقيع 15-04-2024

الاسم: فهد عبدالرحمن عبدالعزيز الشعلان

الصفة: مساعد الرئيس للخدمات المشتركة

تم التوقيع إلكترونياً من قبل صاحب الصلاحية
بشهادة مصدقة من المركز الوطني للتصديق الرقمي
تاريخ التوقيع 16-04-2024

شروط العقد

القسم الأول: الأحكام العامة

1 التعريفات

حيثما وردت المصطلحات أدناه في العقد أو شروطه أو وثائقه فإنها تعني المعنى المبين إلى جانبها، مالم يقتضي السياق خلافه:

المصطلح	التعريف
نظام المنافسات والمشتريات الحكومية/النظام	نظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/128) وتاريخ 13/11/1440هـ، وتعديلاته ولوائحه.
اللائحة التنفيذية	اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (1242) وتاريخ 21/3/1441هـ المعدلة بقرار وزير المالية رقم (3479) وتاريخ 11/8/1441هـ.
ممثّل الجهة	الشخص المعين من قِبَل الجهة الحكومية (الاستشاري أو المهندس أو مدير المشروع أو غيرهم) للقيام بالواجبات المحددة له من قبل الجهة الحكومية.
الأعمال	تعني جميع الأعمال والتصاميم (إن وجدت) مما ينبغي إعداده وتنفيذه من قبل المتعاقد بموجب هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات الفنية والتصاميم الهندسية المنصوص عليها بالعقد أو الأنظمة المعمول بها، بما في ذلك الأعمال المؤقتة وأي تغييرات وكل ما يقتضيه إنجاز العمل وتسليمه.
الهيئة	هيئة تقويم التعليم والتدريب
المعدات	أدوات وأجهزة والبرامج والمركبات المتعاقد التي يحضرها إلى الموقع بصورة دائمة أو مؤقتة والتي سيستخدمها من أجل تنفيذ العقد.
الأصناف	البضائع والمهمات والآلات والأدوات والأجهزة سواء مكتملة التصنيع أو غير مكتملة، وكل ما في حكم ذلك، والتي تطلب الجهة الحكومية من المتعاقد توريدها وفقاً لشروط وأحكام هذا العقد.
الموقع	الأراضي والأماكن التي يكون تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو تحتها أو خلالها وأي أراضٍ أو أماكن أخرى تقدمها الجهة الحكومية لأغراض العقد، وكذلك أي أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع.
الموافقة	الموافقة المكتوبة الصادرة عن أي من طرفي العقد أو ممثليهما بحسب مقتضيات العقد.
المفردات والجمع	تدل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً متى اقتضى سياق النص ذلك.
المواصفات	المواصفات الخاصة والعامة والأدلة للأعمال والمواد المشار إليها في هذا العقد وكذلك أي تعديلات أو إضافات عليها بموافقة الجهة الحكومية.
المواد	المواد والسلع التي يلزم توفيرها أو سيتم استخدامها في هذا المشروع لتنفيذ الأعمال والخدمات من قبل المتعاقد، حسب نطاق العمل.
الملكية الفكرية	أي اختراع، أو علامة تجارية، أو علامة خدمة، أو اسم تجاري، أو عمل يكون موضوعاً لحقوق النشر أو حقوق ماثلة، أو تصميم صناعي، أو براءة اختراع، أو معرفة عملية، أو سر تجاري، وجميع الحقوق الأخرى التي توصف بأنها ملكية فكرية (أيًا كانت طبيعتها وحيثما نشأت، سواء المعروفة الآن أو التي تنشأ فيما بعد) وفي كل حالاتها سواء كانت مسجلة أو غير مسجلة، وغيرها من حقوق الملكية الفكرية.
جدول الكميات المسعر [BoQ]	قائمة بوحدات [بنود] العقد وكمياتها وأسعار وحداتها.
البرامج الأساسية	نظم التشغيل للأجهزة الرئيسية ومحطات العمل والشبكة وقواعد البيانات وبرامج إدارة الشبكات وبروتوكولات الاتصالات.
التطبيقات أو الأنظمة التطبيقية	مجموعة من البرامج المطوّرة، والتي سيتم تطويرها أو تحديثها أو صيانتها وتوثيقها والتدريب عليها حسب حاجة العمل للإدارات المستفيدة في الجهة.
محطات العمل	أجهزة الحاسبات الآلية الشخصية.

المصطلح	التعريف
ملحقات أجهزة الحاسب الآلي	الأجهزة المساندة والمكملة لعمل أجهزة الحاسب الآلي مثل الطابعات وأجهزة المسح الضوئي وغيرها.
يوم/يومًا	يوم عمل بحسب أيام العمل الرسمية للجهة الحكومية.
البوابة	تعني وفقًا لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية (بوابة إلكترونية موحدة للمشتريات الحكومية خاضعة لإشراف وزارة المالية).

2 اللغة المعتمدة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذه، ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة جميع بنود العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية، وفي حال وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يكون النص الوارد باللغة العربية هو المعتمد.

3 العملة المعتمدة

العملة المعتمدة لجميع التعاملات المتعلقة بهذا العقد هي ريال سعودي - 001، ويكون الصرف طبقًا لأحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية والأنظمة واللوائح المالية المعتمدة لدى الجهة الحكومية.

4 الضرائب والرسوم

يخضع هذا العقد للأنظمة والأوامر المتعلقة بالضرائب والرسوم ويجب على المتعاقد وتقع تحت مسؤوليته أن يقوم بتسديد الضرائب والرسوم في آجالها المحددة ومواعيدها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

5 الإخطارات والمراسلات

أولاً: تتم الإخطارات والمراسلات بين الجهة الحكومية والمتعاقد عن طريق البوابة، ويجوز للجهة الحكومية والمتعاقد علاوة على ذلك أن تستخدم إحدى الطرق الآتية:

أ. العنوان الوطني.

ب. العنوان البريدي عن طريق الشركات المقدمة للخدمة البريدية.

ج. البريد الإلكتروني المعتمد، أو الرسائل النصية المعتمدة.

ويكون الإبلاغ الذي يتم وفقًا لحكم هذا البند منتجاً لآثاره النظامية من تاريخ صدوره.

ثانيًا: إذا تغير العنوان الرسمي للمتعاقد، فعليه إبلاغ الجهة الحكومية بذلك، فإن لم يقم بإبلاغها، فيُعد إبلاغه على عنوانه القديم منتجاً لآثاره النظامية.

ثالثًا: يُعد أي إبلاغ كتابي مرسل من أي طرف من طرفي العقد تبليغاً رسمياً للطرف المرسل إليه سواء تم تسليمه إلى الطرف الموجه إليه شخصياً أو ممثله، بشرط أن يتم إرساله وفقاً للطرق المبينة بهذا البند إلى العنوان المبين أمام كل طرف من الأطراف في ديباجة العقد، ما لم يُخطر أحد الطرفين الآخر بتغيير العنوان كتابةً.

6 السجلات

يجب على المتعاقد الاحتفاظ بمستندات العقد والمراسلات والحسابات المالية المتعلقة به طوال مدة العقد ولمدة 5، سنة بعد انتهاء العقد أو أي مدد توجبها الأنظمة المرعية، وللجهة الحكومية حق تعيين مدقق خارجي مستقل عن كل من الجهة الحكومية والمتعاقد لتدقيق هذه السجلات وللجهة الحكومية إخضاع المتعاقد للتبغات النظامية عن أي أخطاء أو مخالفات، إن وجدت.

7 التراخيص ووثائق التسجيل والتصاريح

يلتزم المتعاقد أثناء مدة العقد بإصدار وتجديد كافة التراخيص ووثائق التسجيل اللازمة لتنفيذ الأعمال وذلك على نفقته الخاصة، على أن يسلم المتعاقد إلى الجهة الحكومية نسخة من هذه التراخيص ووثائق التسجيل والتصاريح وأصولها للاطلاع عليها ومطابقتها أو ما يدل على إصدارها وتجديدها أو استخراج بديل لها، وذلك في موعد أقصاه 10، يوم من تاريخ طلبها.

8 تعارض المصالح

يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن، وكل من له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بتنفيذ نطاق هذا العقد بالتقيد بأحكام لائحة تنظيم تعارض المصالح في تطبيق نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (537) وتاريخ 1441/08/21هـ، وكافة الأنظمة الأخرى ذات الصلة، ويلتزم بشكل خاص بضرورة أن يتجنب تعارض مصالحه الخاصة مع مصالح الجهة الحكومية وتجنب أي موقف قد ينشأ عنه تعارض في المصالح فيما يتعلق بتنفيذ العقد، وإبلاغ الجهة الحكومية والإفصاح كتابة عن أي حالة تعارض في المصالح أو أي مصلحة خاصة نشأت أو ستنشأ أو قد تنشأ عن أي تعامل يكون مرتبطاً بأنشطة الجهة الحكومية.

9 السرية وحماية المعلومات

أولاً: يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بعدم إفشاء أو استغلال أي أسرار أو معلومات غير معروفة للعامة؛ كالبيانات أو الرسومات أو الوثائق المتعلقة بالعقد سواء كانت تحريرية أو شفوية، ويسري ذلك على ما بحوزتهم أو ما يكونوا قد اطلعوا عليه من أسرار وتعاملات أو شؤون الجهة الحكومية -بسبب عملهم-، ويسري هذا الالتزام طوال مدة العقد وبعد إنهاء أو انتهاء العقد.

ثانياً: يلتزم المتعاقد بالاطلاع على بيانات المشروع ودراساتها وتحليلها حسب الحاجة فقط وبالقدر اللازم لتنفيذ الأعمال، كما يجب على المتعاقد إبلاغ الجهة الحكومية فوراً بأي مخالفة متعلقة بالبيانات والمعلومات السرية وتوفير شرح تفصيلي للمخالفة ونوع البيانات التي تم اختراقها وهوية الأشخاص المتضررين بذلك وجميع التفاصيل الأخرى المهمة.

ثالثاً: يحظر على المتعاقد الإفصاح عن البيانات المتعلقة بالجهة الحكومية لأي طرف ثالث دون موافقة مسبقة من الجهة الحكومية ما لم يستلزم ذلك وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها في مثل هذه الحالات، ويجوز للجهة الحكومية إجراء التحقيقات اللازمة في حال المخالفة وتحديد النتائج المترتبة على ذلك وبذل جميع الجهود لمنع تكرار المخالفة مستقبلاً، بالإضافة إلى إجراء ما يلزم لتصحيح المخالفة وتلافي الأضرار الناتجة عنها.

رابعاً: يجب على المتعاقد بعد اكتمال تنفيذ العقد أو إنهاء العقد أو انتهائه التوقف عن استخدام أي من البيانات والمعلومات الخاصة بالجهة الحكومية وحذفها بصورة نهائية أو إتلافها أو إعادتها للجهة الحكومية إذا طلبت منه الجهة الحكومية أي من ذلك بموجب خطاب خطي.

خامساً: يلتزم المتعاقد وجميع منسوبيه ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بعدم أخذ أي صور للمرافق والمنشآت أو استخدامها لأغراض الإعلان أو لأي غرض غير موافقة مسبقة من الجهة الحكومية.

سادساً: يحظر على المتعاقد الإشارة إلى الجهة الحكومية أو العقد أو الخدمات في أي إعلان أو بيان أو إفصاح أو عرض قبل حصوله على موافقة مسبقة من الجهة الحكومية.

سابعاً: على كل من الجهة الحكومية والمتعاقد الالتزام بجميع المتطلبات الأساسية للأمن السيبراني الخاصة بالهيئة الوطنية للأمن السيبراني واللوائح والسياسات الداخلية للجهة الحكومية وتعليماتها.

10 حقوق الملكية الفكرية

أولاً: تبقى حقوق الملكية الفكرية المتعلقة بأعمال المتعاقد التي أنشأها قبل تاريخ هذا العقد أو باستقلال عن هذا العقد ("الأعمال القائمة") ملكاً للمتعاقد، كما يحتفظ المتعاقد بجميع حقوق الملكية الفكرية غير المتصلة بهذا العقد كتلك التي يطورها المتعاقد باستقلال عن هذا العقد وبهدف إنجاز الأعمال المطلوبة في هذا العقد.

ثانيًا: يمنح المتعاقد الجهة الحكومية وكل جهة أخرى تتلقى المخرجات أو تنفيذ من الأعمال أو أي طرف ثالث تعينه الجهة الحكومية لاستخدام مخرجات أو أعمال هذا العقد رخصة لاستخدام الملكية الفكرية في الأعمال القائمة على أن تكون دائمة وغير حصرية وقابلة للتحويل والنقل.

ثالثًا: مع مراعاة ما ورد في الفقرة أولاً من هذا البند، فإن جميع حقوق الملكية الفكرية المقدمة بموجب هذا العقد من قبل المتعاقد أو مقاوليه من الباطن كالمخرجات أو الوثائق وخلافه من الملكيات الفكرية، إما باختراعها، أو تطويرها، أو إنشائها، أو الحصول عليها بشكل منفرد أو مع أي شخص آخر ستؤول إلى الجهة الحكومية وستصبح مملوكة ملكاً حصرياً للجهة الحكومية، وتشمل الملكيات الفكرية كذلك أي تصاميم أو مخططات أو وثائق أو بيانات أو مواصفات أو تقارير يتم تطويرها من قبل المتعاقد لصالح الجهة الحكومية أو أعمال تطويرية أو تحسينية تستحدث على أي منها، ولا يجوز للمتعاقد استعمالها، أو إعادة استعمالها، أو نسخها أو توزيعها إلا بموافقة مسبقة من الجهة الحكومية، وللجهة الحكومية الحق في رفض طلب المتعاقد بهذا الشأن مع إبدائها لسبب معقول لذلك الرفض.

رابعًا: فيما يتعلق بكل عمل مملوك لشخص آخر غير المتعاقد أو أي جهة حكومية مما يقرر بموجب هذا الأمر أن يكون مُخرجاً أو عملاً أو يكون متضمناً فيه ("أعمال الطرف الثالث")، فيُطبق ما يلي:

أ. إذا كانت أعمال الطرف الثالث وشروط استخدامها والانتفاع بها معروفة للمتعاقد قبل تاريخ تقديم المتعاقد لعرضه، فعلى المتعاقد أن يفصح عنها مع كامل التفاصيل بما في ذلك شروط الترخيص اللازمة ضمن عرضه.

ب. إذا كانت أعمال الطرف الثالث و/أو شروط استخدامها والانتفاع بها غير محددة في عرض المتعاقد، فلا يجوز للمتعاقد تضمين أعمال الطرف الثالث في الخدمات أو المخرجات إلا بعد أن يفصح إلى الجهة الحكومية عن تلك الأعمال وشروط استخدامها والانتفاع بها، وأن يحصل بعد هذا الإفصاح على موافقة الجهة الحكومية على تلك الشروط وعلى ذلك التضمين.

ج. يضمن المتعاقد بأن كل ترخيص ممنوح للجهة الحكومية ولكل جهة أو طرف ثالث منتفع ومستخدم لأعمال الطرف الثالث التي يضمنها المتعاقد في عمل أو مُخرج أو وثيقة لتقدم إلى الجهة الحكومية بموجب هذا العقد سيكون طبقاً لشروط الترخيص الواردة في الفقرة ثانياً من هذا البند مالم يَقم بما جاء في الفقرتين (أ و ب) المتقدمتين.

لأغراض الفقرة رابعاً تعرف أعمال الطرف الثالث بأنها أي حق ملكية فكرية لا يملكه أطراف العقد أو المتضامنين (إن وجدوا)، والانتفاع بذلك الحق أو استخدامه مقيّد ومحدود بشروط وموافقة طرف ثالث.

خامساً: يلتزم المتعاقد بنقل كل ما يتعلق بتلك الحقوق المذكورة في الفقرة ثالثاً من هذا البند من وثائق إلى الجهة الحكومية حسب طلبها؛ لتمكينها من اتخاذ إجراءات تسجيل حقوق الملكية الفكرية الواردة على تلك الأعمال بحسب مقتضى الحال والمتطلبات النظامية في هذا الشأن.

سادساً: يلتزم المتعاقد بحماية الجهة الحكومية والمواجهة والرد على أي ادعاءات أو دعاوى من الغير تتعلق بحقوق الملكية الفكرية في أي من الأعمال المقدمة من قبل المتعاقد للجهة الحكومية وفقاً لهذا العقد، أو حقوق الملكية الفكرية المقررة بموجب هذا العقد ما لم تكن تلك الادعاءات بسبب إخلال الجهة الحكومية بالتزاماتها بموجب العقد أو تقصيرها أو إهمالها، وبظل التزام المتعاقد قائماً بعد انتهاء العقد أو إنهائه، ويتحمل المتعاقد كافة الرسوم والمصروفات والأتعاب اللازمة لرد أي من تلك الدعاوى والادعاءات وتكاليف التقاضي والحماية والتعويضات دون أي مسؤولية أو أعباء على عاتق الجهة الحكومية.

سابعاً: يجوز للمتعاقد وعلى نفقته الخاصة وبموجب موافقة الجهة الحكومية استخدام أي من الوثائق المقدمة من الجهة الحكومية لغايات تقديم الأعمال في نطاق هذا العقد وخلال مدته، ويلتزم المتعاقد بحصر نطاق الاستخدام على الشخص أو الأشخاص العاملين على تقديم الأعمال للجهة الحكومية بموجب هذا العقد دون غيرهم من التابعين للمتعاقد.

11 أنظمة وأحكام الاستيراد

يقرّ المتعاقد بعلمه بأنظمة وأحكام الاستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية التي يجرى تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء منها إلى المملكة أو منها إلى غيرها بما في ذلك الأحكام المتعلقة بحظر الاستيراد.

12 المحتوى المحلي

أولاً: يجب على المتعاقد الالتزام بلائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1441/03/29هـ.

ثانياً: يلتزم المتعاقد مع الجهة الحكومية بإعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية -غير المدرجة ضمن القائمة الإلزامية- عند شراء ما يحتاجه من مواد أو أدوات وذلك باعتبار سعر المنتجات الأجنبية أعلى بنسبة (10%) من سعرها الأساسي ومقارنتها بسعر المنتج الوطني، كما يلتزم المتعاقد بذلك في عقود مع متعاقديه من الباطن، وفي حال عدم التزام المتعاقد مع الجهة الحكومية -أو متعاقديه من الباطن- ستوقع الجهة الحكومية غرامة مالية مقدارها (30%) من قيمة المشتريات محل التقصير.

13 التعاقد من الباطن

أولاً: يجوز للمتعاقد إسناد الأعمال والمشتريات لمتعاقدين من الباطن حتى [30%] ثلاثين بالمائة من قيمة العقد بعد موافقة الجهة الحكومية، ويجوز له التعاقد من الباطن لتنفيذ أعمال ومشتريات تزيد على [30%] من قيمة العقد وتقل عن [50%] خمسين بالمائة من قيمة العقد، شريطة الحصول على موافقة مسبقة من مركز تحقيق كفاءة الإنفاق والجهة الحكومية، وأن يتم إسناد تلك الأعمال والخدمات إلى أكثر من متعاقد من الباطن يتم تأهيلهم لهذا الغرض.

ثانياً: يبقى المتعاقد مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن الأعمال المتعاقد على تنفيذها بعقود الباطن وفقاً للشروط والمواصفات.

ثالثاً: لا يجوز للمتعاقد إضافة متعاقدين من الباطن دون موافقة مسبقة من الجهة الحكومية من خلال خطاب يتم فيه توضيح أسباب الإضافة، كما يشترط توفر جميع المؤهلات اللازمة وشروط التعامل مع الجهات الحكومية مع أي متعاقد من الباطن يتم إضافته، وألا يكون المتعاقد من الباطن من الأشخاص المشار إليهم في المادة (الرابعة عشرة) من اللائحة التنفيذية، وأن يكون مرخصاً في الأعمال المتعاقد على تنفيذها، ومصنفاً في المجال وبالدرجة المطلوبة، إذا كانت الأعمال مما يشترط لها التصنيف، وأن يكون لديه المؤهلات والقدرات الكافية لتنفيذ تلك الأعمال، ولا يجوز للمتعاقد من الباطن القيام بالتعاقد مع أي متعاقد آخر من الباطن لتنفيذ الأعمال المتعاقد معه على تنفيذها.

رابعاً: يقدم المتعاقد الرئيس ضمن وثائق العقد إقراراً بموجبه يحق للجهة الحكومية أن تتولى صرف حقوق المتعاقدين من الباطن حسمًا من مستحقات المتعاقد الرئيس في حال عدم قيامه أو تأخره في صرف حقوقهم عن الأجزاء التي قاموا بتنفيذها من العقد، ولا تكون الجهة الحكومية مسؤولة عن أي ادعاءات أو نزاعات فيما بين المتعاقد الرئيس والمتعاقد من الباطن ويقتصر دورها في الدفع المباشر للمتعاقد من الباطن حال توافر شروط الدفع.

لأغراض تطبيق هذا البند يقصد بعبارة " المتعاقد الرئيس " هو " المتعاقد ".

14 التضامن

في حالة التعاقد مع متضامين، فيتم تطبيق أحكام اتفاقية التضامن المبرمة بين أطراف التضامن التي تم تقديمها مع العرض في حدود أحكام نظام المشتريات والمنافسات الحكومية ولائحته التنفيذية، كما يلتزم المتضامنون مجتمعين أو منفردين بتنفيذ كافة الأعمال التي تم طرحها في العقد ويكون جميع أطراف التضامن مسؤولين قانوناً بالتضامن تجاه الجهة الحكومية أو الغير، كما يجب على المتضامين عدم تغيير أي بند من بنود اتفاقية التضامن دون الحصول على الموافقة الكتابية من الجهة الحكومية.

15 التنازل عن العقد

مع مراعاة ما ورد في المادة (السبعون) من النظام، لا يجوز للمتعاقد التنازل عن العقد أو جزء منه لمتعاقد أو متعهد آخر -حتى من خلال حالة الاندماج للمتعاقد أو الاستحواذ أو التقسيم أو التصفية أو كل ما في حكم ذلك- إلا بعد الحصول على موافقة من الجهة الحكومية ووزارة المالية، وفي حال تقديم المتعاقد طلب التنازل عن العقد أو جزء منه لمتعاقد آخر، فإنه يستوجب الآتي:

أ. وجود أسباب مبررة لدى المتعاقد تستوجب التنازل عن العقد أو جزء منه، وألا يكون قد سبق للمتعاقد التنازل عن أي عقد آخر خلال السنوات الثلاث السابقة على إبرام هذا العقد.

ب. يكون التنازل بموجب اتفاقية تنازل مبرمة بين أطراف التنازل ومصدقة من الغرفة التجارية، وأن تتضمن تحديد التزامات الأطراف تجاه المشروع والجهة الحكومية. ولا تعد اتفاقية التنازل نافذة إلا باعتمادها من الجهة الحكومية.

ج. توفر شروط التعامل مع الجهة الحكومية في المتعاقد المتنازل له، وأن يكون مصنفاً في مجال ودرجة الأعمال المتنازل له عنها، وأن يجتاز جميع متطلبات التقييم الفني والتأهيل إذا كان المشروع مما يشترط له التأهيل، أو رأت الجهة الحكومية إجراء تأهيل، وألا يترتب على التنازل تعطيل الانتفاع بالمشروع أو الإضرار به.

د. تسجل حالات التنازل بعد الموافقة عليها في سجل المتعاقد في البوابة.

16 تعديل العقد

مع مراعاة ما ورد في هذا العقد بشأن زيادة الالتزامات وتخفيضها، لا يجوز تعديل هذا العقد إلا باتفاق كتابي بين الطرفين بما لا يتعارض مع أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، أو بموجب أوامر التغيير التي يحق للجهة الحكومية بإبرادتها المنفردة وبناء على تقديرها إصدارها بالزيادة أو بالتخفيض وفقاً لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

17 المخالفات الخاضعة لاختصاص اللجان

تتولى اللجنة المذكورة في المادة (الثامنة والثمانون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية النظر في مخالفات المتعاقد لأحكام النظام وهذا العقد واتخاذ الإجراءات اللازمة بحقه، وللمتعاقد الحق في التقدم إلى المحكمة الإدارية المختصة للتظلم من قرارات اللجنة أو للمطالبة بالتعويض إذا أخلت الجهة الحكومية بتنفيذ التزاماتها، كما يحق للمتعاقد التقدم إلى اللجنة المذكورة في المادة (السادسة والثمانون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية للنظر في تظلمات المتعاقد من قرارات تقييم الأداء وطلبات تعديل الأسعار.

18 التنازل عن الحقوق

اتفق الطرفان بأن عدم قيام أيهما بممارسة حقوقه بموجب هذا العقد لا يُعد تنازلاً منه عن تلك الحقوق، كما أن تقصير أو إجماع أحدهما عن ممارسة حق لا يعني ضمناً التنازل أو التخلي عن ذلك الحق، ولا يسري تنازل أي طرف عن أي حق على أي إخلال لاحق بشروط هذا العقد ما لم ينص ذلك التنازل صراحة على غير ذلك.

19 القوة القاهرة

أولاً: القوة القاهرة هي الحدث العام الذي يخرج عن سيطرة أطراف العقد ولا يمكن توقعه ويستحيل دفعه كما يستحيل تنفيذ التزامات المتعاقد أثناء قيامها، ولا يعزى لتسبب أو خطأ أو إهمال من أحد الأطراف أو أي شخص آخر، ويشمل -على سبيل المثال لا الحصر- الحريق والفيضان والحوادث والحرب والعمليات العسكرية والخطر الاقتصادي، ولا يشمل ذلك ما يخضع لسيطرة المتعاقد أو مورديه أو المتعاقد معهم من الباطن.

ثانياً: لا يُعد عدم أداء أحد الطرفين التزاماته إخلالاً بهذا العقد إذا كان هذا العجز ناشئاً عن القوة القاهرة بشرط أن يكون الطرفان قد اتخذاً جميع الاحتياطات المعقولة والعناية الواجبة والتدابير اللازمة، وذلك بغرض تنفيذ شروط وأحكام هذا العقد، وقد أبلغ الطرف المتأثر الطرف الآخر في أقرب وقت ممكن من تاريخ علمه بوقوع مثل هذا الحدث.

ثالثاً: لا يُعد من القوة القاهرة تأخر التنفيذ بسبب تقصير أي من طرفي العقد أو من المتعاقد من الباطن أو نقص في الموارد أو المواد من المتعاقد أو عدم الكفاءة في العمل ما لم يكن النقص في هذه الموارد أو المواد ناشئاً عن القوة القاهرة.

رابعاً: يقوم المتعاقد بما يلزم من خلال بذل أقصى جهده لتقليل آثار القوة القاهرة على تنفيذ وتقديم الأعمال في الموعد المتفق عليه، ويجب على المتعاقد في حال التأخر عن تنفيذ الأعمال بسبب القوة القاهرة إخطار الجهة الحكومية في أقرب وقت ممكن، وللجهة الحكومية الحق في إنهاء العقد بالاتفاق بينها وبين المتعاقد إذا أصبح تنفيذ الأعمال مستحيلاً لاستمرار القوة القاهرة لمدة تتجاوز (60) يوماً.

القسم الثاني: الموقع

ما لم يُنص على خلاف ما تضمنته الشروط المفصلة، اتفق الطرفان على الآتي:

20 حق الوصول للموقع

يجب على الجهة الحكومية تمكين المتعاقد وموظفيه والمتعاقدين من الباطن وكل من يلزم لتنفيذ الأعمال من الوصول إلى جميع أجزاء الموقع خلال أوقات تنفيذ الأعمال، وفي حال عدم تمكين الجهة الحكومية المتعاقد والمتعاقدين العاملين معه من الوصول إلى الموقع وترتب على ذلك تأخر المتعاقد في تنفيذ الأعمال، ففي تلك الحالة يرسل المتعاقد إخطاراً إلى ممثل الجهة بطلب تمديد لمدة العقد لفترة توازي مدة التأخر. أما إذا كان تأخر الجهة الحكومية ناتجاً عن خطأ أو تأخير من قبل المتعاقد، بما في ذلك أي خطأ أو تأخر في تقديم الوثائق اللازمة، فلا يستحق المتعاقد أي تمديد مع احتفاظ الجهة الحكومية بكامل حقوقها الأخرى.

21 حقوق الدخول والتسهيلات

يجوز للجهة الحكومية تخويل من ترى -حسب حاجة المشروع- الدخول إلى الموقع أو إلى أي من أجزائه في أي وقت دون إبداء السبب وذلك بعد إخطار المتعاقد بموعد الدخول بوقت كاف، وعلى المتعاقد استخراج التصاريح اللازمة لدخول الموقع لدى الجهات المختصة وإخطار الجهة الحكومية فور استخراج تلك التصاريح، وعليه التنسيق مع الجهة الحكومية أو ممثلها مع تمكينهما من أداء عملهم على الوجه الأكمل.

وفي حال تعذر على الجهة الحكومية أو ممثليها الحضور في الموعد المتفق عليه بعد استخراج التصاريح اللازمة للدخول، فلا يترتب على ذلك أي مساءلة أو أعباء أو مطالبات على الجهة الحكومية.

22 حرمة الأماكن المقدسة

يلتزم المتعاقد باتباع تعليمات وأنظمة المملكة العربية السعودية التي تمنع غير المسلمين من دخول الأماكن المقدسة.

القسم الثالث: ممثل الجهة

23 حدود صلاحيات ممثل الجهة

مالم ينص العقد على خلاف ذلك، فإن حدود صلاحيات ممثل الجهة الآتي:

- أ. عندما يؤدي ممثل الجهة واجباته والتزاماته وممارسة صلاحياته، فإنه يقوم بها بالنيابة عن الجهة الحكومية.
- ب. ممثل الجهة ليست له صلاحية تعديل أحكام العقد دون موافقة الجهة.
- ج. ممثل الجهة ليست له صلاحية إعفاء أي من الطرفين من أي واجبات أو التزامات أو مسؤوليات محددة في العقد.
- د. أي مصادقة أو تدقيق أو شهادة أو قبول أو فحص أو تفنيد أو إصدار أي تعليمات أو إشعارات أو اقتراحات أو أي تصرف مماثل من قبل ممثل الجهة، لا تعفي المتعاقد من أي مسؤولية يتحملها بموجب أحكام هذا العقد، بما في ذلك مسؤوليته عن الأخطاء أو حالات عدم التقيد بالشروط.
- هـ. أي طلب من المتعاقد يجب أن يقدم بشكل رسمي لممثل الجهة، ويجب على ممثل الجهة الرد خلال مدة لا تتجاوز 10 يومًا من وقت تسلم الطلب.
- و. يجب على ممثل الجهة الحصول على موافقة الجهة الحكومية عند اتخاذ أي إجراء يتعلق بتمديد مدة تنفيذ الأعمال، أو التكلفة الإضافية للأعمال أو أي تعليمات أخرى تتعلق بتغيير وتعديل المتطلبات، باستثناء الظروف الطارئة.

24 تعليمات ممثل الجهة

يكون ممثل الجهة مسؤولاً عن تزويد المتعاقد بالملاحظات والتعليمات المتعلقة بتنفيذ الأعمال أو إصلاح العيوب، ويجب على المتعاقد التقيد بهذه التعليمات، ويقوم ممثل الجهة بتوثيق هذه التعليمات والتأكد من تطبيقها.

25 استبدال ممثل الجهة

يجب على الجهة الحكومية إخطار المتعاقد في حال قررت تغيير ممثلها.

القسم الرابع: مسؤوليات المتعاقد

26 الالتزامات العامة

دون الإخلال بما ورد في هذا العقد من التزامات، يتعهد المتعاقد بما يلي:

- أ. بذل العناية اللازمة لتنفيذ وإنهاء الأعمال المكلف بها في هذا العقد.
- ب. توفير المهارات والكفاءات اللازمة لتنفيذ وإنهاء الأعمال طوال مدة العقد.
- ج. يجب على المتعاقد الالتزام بتمكين السعوديين من العمل في وظائف المشروع مع الالتزام بتطبيق دليل توطين عقود التشغيل والصيانة بالجهات العامة الصادر بموجب قرار معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية رقم (83956) وتاريخ 1441/4/27هـ، وجميع الأوامر والأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن من وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية.
- د. يلتزم المتعاقد ويضمن التزام المتعاقدين معه من الباطن بتزويد الجهة الحكومية بكافة المعلومات والبيانات التي قد تطلبها منه، ويحق للجهة الحكومية أن تتحقق من صحة هذه المعلومات، كما يجوز للجهة الحكومية التقصي عن المتعاقد أو متعاقدي الباطن لدى الجهات الحكومية الأخرى؛ للتأكد من مدى التزامهم بتعاقداتهم.
- هـ. أن يتم تعيين/ تكليف العاملين والمختصين من ذوي الخبرة المناسبة والمؤهلات اللازمة لتنفيذ الأعمال والخدمات.
- و. التأكد من صحة وسلامة المعلومات التي يمكن أن تؤثر على أعماله والأسعار المتفق عليها.
- ز. يضمن علمه بمتطلبات العمل والمعدات اللازمة لتنفيذ الأعمال، وتوفير وسائل التنقل والوصول للموقع.
- ح. يضمن كفاية الأسعار المنصوص عليها بموجب هذا العقد، والتأكد من أن المبالغ المتفق عليها تغطي كافة الأعمال اللازمة لتنفيذ العقد والوفاء بالتزاماته على الوجه الأكمل.
- ط. إطلاع على الأنظمة واللوائح اللازمة لتنفيذ النطاق المتفق عليه بموجب هذا العقد.
- ي. يلتزم المتعاقد- عند التعاقد لبناء البرمجيات الحكومية - بالفقرة (هـ) من قواعد تنظيم البرمجيات الحكومية الحرة ومفتوحة المصدر الصادرة بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (14) وتاريخ 1443/1/2هـ، وجميع الأوامر والقرارات والأنظمة والتعليمات الصادرة في هذا الشأن.

27 مسؤولية المتعاقد

أولاً: مسؤولية المتعاقد أمام الجهة الحكومية

يكون المتعاقد مسؤولاً أمام الجهة الحكومية عن أي ضرر أو مطالبة أو أي قضايا أو إجراءات أو تكاليف أو نفقات مباشرة (بما في ذلك أتعاب المحاماة) المترتبة جرّاء أي ادعاء يقام ضد الجهة الحكومية أو تم تحملها من قبل الجهة الحكومية متعلقة بأي من الحالات التالية:

- أ. سوء الأداء في تنفيذ الأعمال المذكورة في العقد.
- ب. أي إهمال أو امتناع أو سوء تصرف من قبل المتعاقد أو ممثليه بشأن هذا العقد.
- ج. أي إخلال بالتزامات المتعاقد بموجب هذا العقد.
- د. أي إخلال بأنظمة المملكة العربية السعودية واللوائح المعمول بها على أرضها.

ثانياً: مسؤولية المتعاقد أمام الغير

يكون المتعاقد مسؤولاً أمام أي طرف ثالث يلحقه ضرر نتيجة لخطأ أو تقصير المتعاقد في تنفيذه لأعمال.

28 ممثل المتعاقد في الموقع

يجب على المتعاقد تعيين ممثل له في الموقع وإعطاؤه الصلاحيات اللازمة للنيابة عنه بموجب مقتضيات هذا العقد، ويشترط موافقة الجهة الحكومية على هذا التعيين، وفي حال قررت الجهة الحكومية لسبب معقول سحب قبولها فعلها إخطار المتعاقد بذلك، وعلى المتعاقد فور تسلمه الإخطار استبدال ممثله في موقع العمل وذلك خلال مدة 10 يوماً وعدم تكليفه بأي عمل آخر في موقع العمل، وتعيين ممثل آخر له في الموقع توافق عليه الجهة الحكومية، ويجب على ممثل المتعاقد أن يتلقى في الموقع بالنيابة عن المتعاقد التعليمات والتوجيهات التي يصدرها ممثل الجهة في نطاق الحدود المبينة في واجبات والتزامات ممثل الجهة. إذا كان ممثل المتعاقد في الموقع لا يجيد اللغة العربية وكان فريق الجهة الحكومية لا يجيد اللغة الإنجليزية، وجب على المتعاقد توفير مترجم يجيد اللغة العربية تحدثاً وكتابة وقراءة.

29 التعاون مع المتعاقدين الآخرين

يجب على المتعاقد بناء على تعليمات ممثل الجهة أن يتعاون مع أي طرف ثالث عينته الجهة الحكومية وألا يعيق عمل أي من المتعاقدين الآخرين الذين عينتهم الجهة الحكومية لتنفيذ أي عمل لا يشتمل عليه العقد أو لتنفيذ أي عقد تبرمه الجهة الحكومية ويكون ذا صلة بالأعمال أو ملحقاً بها أو مكمل لها، بما لا يتعارض مع الأعمال المكلف بها المتعاقد، ويشمل ذلك ممثلي هؤلاء المتعاقدين ومنسوبيهم ومن ينوب عنهم وأي جهة حكومية وممثليها ومنسوبيها ومن ينوب عنها ممن لهم أعمال مماثلة بالموقع أو بجواره.

30 السلامة والصحة المهنية

أولاً: يجب على المتعاقد الامتنثال في جميع الأوقات لأنظمة السلامة والصحة المهنية الواردة في الأنظمة المعمول بها ومواصفات السلامة المذكورة في هذا العقد، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، أثناء تسليم أو تجميع أو نقل أو تفريغ أو تخزين المواد والسلع وتنفيذ الأعمال. ويُعد المتعاقد مسؤولاً مسؤولية كاملة عن سلامة موظفيه خلال وجودهم بالموقع، ويلتزم بتوفير جميع معدات ولوازم الأمن والسلامة لهم.

ثانياً: يعرض المتعاقد الجهة الحكومية عن أي أضرار أو خسائر تنتج عن عدم امتثاله لهذا البند والعقد. كما يحق للجهة الحكومية إجراء زيارات تدقيق بشكل دوري للتحقق من امتثال المتعاقد لأنظمة السلامة والصحة المهنية، وفي حال اكتشاف أي مخالفة لهذه الأنظمة، يتوجب على المتعاقد معالجتها فور إخطاره بهذه المخالفة.

ثالثاً: في حال تبين للمتعاقد نشوء أي ظرف قد يتسبب في مخالفة أنظمة السلامة والصحة المهنية أو يمثل خطراً على الموظفين والعاملين في الموقع، فيجب على المتعاقد إخطار الجهة الحكومية على الفور لمناقشة هذه الظروف ومعالجتها، وفي حال استمرار هذه الظروف، يحق للجهة الحكومية رفض تسلم أي مواد أو أعمال حتى تتم معالجة الظروف.

31 إجراءات السلامة

يجب على المتعاقد:

- التقيد بجميع تعليمات السلامة المطلوب تطبيقها حسب شروط ومواصفات العقد.
- العناية بسلامة جميع الأشخاص الذين يحق لهم التواجد في الموقع، وأن يوفر لهم، على سبيل المثال لا الحصر، أدوات الأمن والسلامة.
- العناية بسلامة جميع الممتلكات والأدوات على أرض الموقع وفي المناطق المجاورة.
- بذل قصارى جهده للحفاظ على الموقع والأعمال وخلوها من العوائق غير الضرورية؛ لعدم تعرض العاملين في الموقع للخطر.
- الالتزام بقواعد وتعليمات السلامة والصحة المهنية المنصوص عليها في أنظمة المملكة العربية السعودية.

32 حماية البيئة

يجب على المتعاقد مراعاة الأنظمة والتعليمات البيئية المطبقة على نطاق الأعمال في هذا العقد واتخاذ جميع الخطوات المعقولة لحماية البيئة، داخل الموقع وخارجه، وأن يحدّ من إحداث الإزعاج أو الضرر للأفراد أو الممتلكات نتيجة للتلوث أو الضجيج أو غيره

مما قد ينتج عن عمليات تنفيذ الأعمال، كما يتعين على المتعاقد التأكد من أن نسبة الانبعاثات ومقدار الصرف السطحي والتدفق الناتج عن نشاطاته لا تتجاوز القيم المسموح بها في الشروط، ولا القيم المحددة في الأنظمة واجبة التطبيق.

33 ضمان الجودة

يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة التي يعتزم تنفيذها لهذا العقد لمراجعتها واعتمادها من قبل الجهة، ويجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة وأن تتطابق جودة الأعمال المنفذة من المتعاقد مع المعايير المعتمدة للأعمال المذكورة في هذا العقد وأسس التصميم والمواصفات القياسية والرسومات ونطاق العمل وما إلى ذلك كما أن الالتزام بتنفيذ خطة ضمان الجودة لا تعفي المتعاقد من أي من مسؤولياته أو مهامه أو واجباته المذكورة في هذا العقد.

34 نقل المعدات والمواد

أولاً: تُعدّ المعدات والمواد التي قام المتعاقد بتقديمها، بعد جلبها للموقع مخصصة كلياً لتنفيذ الأعمال، ولا يحق للمتعاقد بدون موافقة من ممثل الجهة أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يجوز لممثل الجهة الامتناع عن إعطاء الموافقة إن لم يكن لهذا النقل تأثير على تقدم الأعمال.

ثانياً: لا تكون الجهة الحكومية مسؤولة في أي وقت عن أي خسارة أو ضرر ينجم عن نقل أي من المعدات أو المواد، ويتحمل المتعاقد التعويض عن أي خسائر أو أضرار ناتجة عن نقل المعدات والمواد.

ثالثاً: يلتزم المتعاقد بنقل كل ما يُنقل جواً ويتعلق بتنفيذ العقد من الركاب والمواد وغير ذلك عن طريق أي من الناقلات الجوية الوطنية، وفقاً لضوابط تضعها الهيئة العامة للطيران المدني بالاتفاق مع هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية. وفي حالة مخالفته لهذا الالتزام يخضع للغرامة المقررة لذلك.

رابعاً: يلتزم المتعاقد بنقل كل ما ينقل بحراً من المواد اللازمة لتنفيذ العقد بواسطة البواخر والسفن السعودية حسب التعليمات والأوامر المقررة لذلك.

35 ممتلكات الجهة الحكومية

أولاً: تُعدّ أي أدوات أو معدات أو مواد أخرى - بما في ذلك أي برامج أو أنظمة تقنية - تم إتاحتها للمتعاقد لاستخدامها، أو ما تم تصنيعه أو شراؤه من المتعاقد ومشمولة في العقد ملكاً خاصاً للجهة الحكومية منفردة، وذلك من تاريخ شرائها أو الانتهاء من تصنيعها أو تسليمها للمتعاقد أو دخولها نطاق العمل حسب الأحوال.

ثانياً: لا يجوز للمتعاقد استبدال أي من ممتلكات الجهة الحكومية ولا يجوز استخدام أي من هذه الممتلكات لغير الغرض الذي خصصت من أجله.

ثالثاً: يلتزم المتعاقد بالحفاظ على ممتلكات الجهة الحكومية بحالة سليمة جيدة، كما يلتزم باستعمال تلك الممتلكات وحيازتها بالطرق الفنية المعتادة ووفقاً للتعليمات الفنية اللازمة للحفاظ على تلك الممتلكات، ويحق للجهة الحكومية في أي وقت خلال تنفيذ العقد طلب إعادة تسليم الممتلكات بموجب إخطار منها للمتعاقد، ويلتزم المتعاقد بإعادة الممتلكات إلى الجهة الحكومية في الموعد المبين في الإخطار.

36 موقع العمل

أولاً: يجب على المتعاقد أن يحصر عملياته في الموقع أو أي مساحات أخرى قد يحصل المتعاقد عليها، ويوافق عليها ممثل الجهة على اعتبارها ملحقة بالموقع، كما يجب عليه أن يتخذ جميع الاحتياطات الضرورية للإبقاء على معداته وموظفيه ضمن حدود الموقع وهذه المساحات الملحقة بالموقع؛ بحيث يتم تجنب التعدي على الأراضي المجاورة.

ثانياً: يجب على المتعاقد أثناء تنفيذ الأعمال، أن يحافظ على الموقع خالياً من جميع العوائق غير الضرورية، وأن يخزن أو يخرج المعدات الفائضة عن الاستعمال، وأن يخلي الموقع من جميع الأنقاض والنفايات والأشغال المؤقتة التي لم تعد مطلوبة.

ثالثاً: يجب على المتعاقد فور إنجاز الأعمال أن يخلي الموقع وينقل منه جميع المعدات والمواد والنفايات والأعمال المؤقتة أيًا كان نوعها، وعليه أن يترك كامل الموقع وجميع الأعمال نظيفة وبحالة جاهزة للاستعمال أو بوضع توافق عليه الجهة الحكومية.

القسم الخامس: تنفيذ الأعمال

37 بدء الأعمال

أولاً: يجب على المتعاقد البدء في تنفيذ الأعمال اعتباراً من تاريخ تاريخ محضر بدء المشروع ولا يجوز للمتعاقد إيقاف العمل كلياً أو جزئياً أو الامتناع عن استئنافه لأسباب وظروف لم تذكر صراحة في العقد.

ثانياً: إذا تأخر أو تباطأ أو امتنع المتعاقد عن بدء الأعمال، يتم إنذاره كتابياً بذلك، أو إذا امتنع أو تأخر عن تسلّم الموقع خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك، تعد الجهة الحكومية محضراً يسلم به الموقع للمتعاقد تسليمًا حكميًا، ويبلغ به المتعاقد مع إنذاره للبدء في التنفيذ خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك، فإذا انقضت هذه المدة ولم يبدأ العمل، جاز إنهاء العقد حسب شروط البند "إنهاء العقد من الجهة الحكومية" من هذا العقد.

ثالثاً: إذا احتج المتعاقد بوجود عوائق تمنعه من تسلّم موقع العمل يجب عليه إخطار ممثل الجهة كتابةً بأسباب احتجائه، وليس له الحق في رفض التسلم، وفي حال كان لديه تحفظات تجاه الموقع يقوم بتدوينها في محضر "تسليم الموقع"، وعلى الجهة الحكومية التأكد من سلامة الموقع وجاهزيته للبدء في التنفيذ.

38 مدة إنجاز الأعمال

يجب على المتعاقد أن ينجز جميع الأعمال خلال مدة الانتهاء المقررة بالعقد أو أي تمديد لها وفقاً لبرنامج العمل المعتمد في هذا العقد، بما في ذلك:

إنجاز الأعمال المحددة في العقد، على الوجه المطلوب؛ بحيث يمكن اعتبارها قد اكتملت لأغراض تسليمها.

39 برنامج العمل

أولاً: يقدم المتعاقد إلى ممثل الجهة برنامج عمل زمنياً مفصلاً خلال 10 يوماً من تاريخ مباشرة الأعمال أو أي مدة يتم الاتفاق عليها مع ممثل الجهة، كما يجب عليه كذلك تقديم برنامج عمل زمني معدل في حال أن البرنامج الذي تم تقديمه سابقاً لم يعد يتماشى مع التقدم الفعلي أو التزاماته، يجب أن يشمل برنامج العمل الزمني على الآتي:

أ. الترتيب الذي يعتزم المتعاقد اتباعه في تنفيذ الأعمال، بما في ذلك التوقيت المتوقع لكل نشاط بالإضافة لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الأعمال [إذا نص العقد على التنفيذ على عدة مراحل]، وإعداد الوثائق اللازمة، والشراء، والتصنيع، والتوريد إلى الموقع، والإنشاء، والتركيب وغيرها.

ب. بيان أدوار المتعاقدين من الباطن لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الأعمال

يتم توقيع محضر استلام الاعمال خلال 5 أيام من تاريخ توقيع العقد

• مرحلة تفعيل الخدمة وربطها مع الأنظمة الداخلية والإعدادات اللازمة بذلك ويتم إضافة الرسائل على النحو التالي:

أ. تأمين خدمة الرسائل النصية لعدد 120,000,000 رسالة خلال 5 أيام من تاريخ توقيع محضر استلام الاعمال للسنة الأولى.

ب. تأمين خدمة الرسائل النصية لعدد 120,000,000 رسالة خلال أول يوم من السنة الثانية من تاريخ محضر استلام الاعمال.

ت. تأمين خدمة الرسائل النصية لعدد 120,000,000 رسالة خلال أول يوم من السنة الثالثة من تاريخ محضر استلام الاعمال.

ث. تأمين خدمة الرسائل النصية لعدد 40,000,000 رسالة عند نهاية العقد.

• نقل المعرفة داخل الهيئة مع توفير وثيقة دليل استخدام الخدمة.

2- مرحلة الدعم الفني

• تقديم الدعم الفني للخدمة بدون أي تكاليف إضافية للعقد من بداية المشروع حتى نهاية العقد.

• تقديم الدعم الفني 7/24 حسب خطة التصعيد في الشروط الخاصة.

ثانياً: يجب على المتعاقد كذلك تقديم تقرير مساند يتضمن:

أ. الوصف العام لأساليب تنفيذ الأعمال المعتمدة لكل مرحلة رئيسية من مراحل التنفيذ.

ب. بيان جدول أعداد القوى العاملة للمتعاقدين مصنّفين حسب المهارات، والمعدات والمواد مصنّفة حسب الأنواع، لكل مرحلة من مراحل تنفيذ الأعمال.

ج. بيان وصف ومواعيد المعاينات والاختبارات المحددة في العقد.

ثالثاً: إذا لم يبدأ ممثل الجهة أي ملاحظات على البرنامج خلال 10 يوماً من تاريخ تسلمه للبرنامج، أو أي مدة يتم الاتفاق عليها حسب طبيعة المشروع، والتعليق عليه وإخطار المتعاقد عن مدى مطابقة/ عدم مطابقة البرنامج لمتطلبات العقد؛ فللمتعاقدين الحق في تنفيذ الأعمال بموجب البرنامج، مع مراعاة التزاماته الأخرى وفقاً للعقد.

رابعاً: يجب على المتعاقد إرسال إخطار إلى ممثل الجهة على الفور عن أي أحداث محتملة أو ظروف مستقبلية يمكن أن تؤثر تأثيراً سلبياً على تنفيذ الأعمال، أو أن تزيد من قيمة العقد أو أن تؤخر عمليات التنفيذ، ويجوز لممثل الجهة أن يطلب من المتعاقد إعداد تقاريره لما قد تتسبب به هذه الأحداث المحتملة أو الظروف المستقبلية و/أو أن يقدم مقترحاته المتعلقة بالتغييرات. إذا قام ممثل الجهة في أي وقت بإخطار المتعاقد بأن برنامج العمل لم يعد يتوافق مع العقد [مبنيًا مدى عدم التوافق] أو أنه لا يتناسب مع التقدم الفعلي لتنفيذ الأعمال ومخططات المتعاقد، فإنه يتعين على المتعاقد تقديم برنامج معدل إلى ممثل الجهة.

40 نسبة تقدم الأعمال

إذا تبين في أي وقت خلال تنفيذ الأعمال وجود تأخر أو بطء المتعاقد في التنفيذ؛ بحيث أصبح هناك تعثر في الإنجاز، و/أو أن تقدم العمل قد تخلف أو سوف يتخلف عن برنامج العمل الزمني، يقوم ممثل الجهة بإصدار تعليمات للمتعاقد بإعداد برنامج عمل معدل مدعماً بتقرير يبين الطرق والأساليب المختلفة التي ينوي المتعاقد اتباعها لتسريع معدل تقدم العمل وإتمامه ضمن مدة الإنجاز، وما لم يصدر ممثل الجهة تعليمات خلافاً لذلك، فإنه يجب على المتعاقد أن يبدأ باعتماد الأساليب المعدلة، التي قد تتطلب زيادة عدد ساعات العمل و/أو زيادة أعداد القوى العاملة و/أو المواد والمعدات، على مسؤولية المتعاقد ونفقاته.

41 ضمان جودة الأعمال

أولاً: يلتزم المتعاقد بمواصفات الجودة المطلوبة في نطاق تنفيذ الأعمال المذكورة في هذا العقد، ويلتزم المتعاقد بما تم الاتفاق عليه كتابياً قبل البدء في تنفيذ الأعمال بما يرد في هذا العقد بشأن وثائق المواصفات والجودة والسلامة، كما يجب على المتعاقد إخطار الجهة الحكومية بأي حدث يتسبب أو من الممكن أن يتسبب في عدم الامتثال بمتطلبات الجودة في الأعمال، كما يجب على المتعاقد أيضاً إخطار الجهة الحكومية بأي تغييرات أو تعديلات من الممكن أن تؤثر على جودة المواد الموردة، من ذلك -على سبيل المثال لا الحصر- تغيير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبها المستعملة في تصنيع المواد الموردة أو غير ذلك.

ثانياً: للجهة الحكومية الحق في مراقبة مواصفات الجودة المتفق عليها وضمان سلامتها ومطابقتها بما تم الاتفاق عليه من شروط ومواصفات، وإذا أحل المتعاقد بتلك المواصفات يحق للجهة الحكومية القيام تدريجياً بما يلي:

أ. رفض تسلّم الأعمال أو أي جزء منها، وللجهة الحكومية حسم هذا المبلغ من مستحقات المتعاقد.

ب. مطالبة المتعاقد تعديل أو إعادة أداء الأعمال غير المطابقة لمواصفات/ معايير الجودة.

ج. اتخاذ إجراءات السحب الجزئي المنصوص عليها في هذا العقد.

42 التعبئة والتغليف والتوثيق

أولاً: يجب على المتعاقد أن يتأكد من أن جميع المواد والسلع التي سيتم توريدها قد تم تعبئتها وتغليفها ووضع العلامات التعريفية اللازمة عليها، كما يجب تحميل ونقل وتفريغ وتخزين المواد والسلع بطريقة تمنع تلفها وفقاً للأنظمة واللوائح المعمول بها في المملكة العربية السعودية وتعليمات المصنّع، كما يجب أن يتم التعامل مع أي مواد أو سلع خطرة أو كيميائية بحسب الأنظمة واللوائح المعمول بها محلياً، وبناءً على طلب الجهة الحكومية، يقوم المتعاقد كذلك بإزالة أو استعادة الحاويات ومواد التغليف والنفايات على مسؤوليته ونفقاته الخاصة.

ثانياً: يجب على المتعاقد توفير جميع الوثائق والمستندات الخاصة بالمواد والسلع مثل الوثائق الخاصة بطريقة الاستخدام والتخزين والتخلص الآمن والسلامة، بالإضافة إلى جميع الشهادات اللازمة مثل شهادة المنشأ وشهادات التحليل وشهادات المطابقة.

43 رفض تسلّم المواد والمعدات والأعمال

أولاً: إذا أسفر الفحص أو المعاينة أو القياس أو الاختبار عن وجود عيب في أي من المعدات أو المواد أو الأعمال، أو أنها لا تتوافق مع متطلبات العقد، فيحق لممثل الجهة رفضها وله أن يطلب من المتعاقد إزالتها أو إزالة ما تم من أعمال بالمخالفة أو إعادة تنفيذه كلياً أو جزئياً بما يتناسب مع العيب، وذلك بموجب إخطار يرسله إلى المتعاقد، مع بيان الأسباب، ويجب على المتعاقد إصلاح العيب حتى يصبح العيب متوافقاً مع متطلبات العقد وبموجب مواعيد مسبقة يتم تحديدها والاتفاق عليها كتابياً.

ثانياً: يجب على المتعاقد تسليم المواد والسلع وفقاً للمواصفات المعتمدة في مستودعات الجهة الحكومية أو على عنوان التسليم حسبما تم الاتفاق عليه بالعقد وخلال ساعات العمل بالجهة الحكومية، مع تحمل المتعاقد مسؤولية تفريغ المواد والسلع الموردة ودفع رسوم التسليم، ولا يعتد بتسليم المواد والسلع حتى يتم تفريغها على نحو ما سلفت الإشارة إليه، ويصدر من الجهة الحكومية إشعار مؤقت

بالتسليم في المواد والسلع التي تحتاج إلى فحص، ويُعد تاريخ الإشعار المؤقت نهائياً منذ ذلك التاريخ حال قبولها، وفي حال رفضها يُعد القرار بذلك نافذاً بمجرد الموافقة عليه.

44 حل النزاعات الفنية

أولاً: في حال نشب نزاع فني بين الجهة الحكومية وبين المتعاقد مما قد يفضي إلى تعثر المشروع أو إلحاق الضرر بالجهة الحكومية، أو بالمتعاقد أو بأي من مرافق الدولة، يتم حل النزاع بالطرق الودية عن طريق الاجتماعات بين الطرفين خلال مدة 14 يوماً، وفي حال لم تؤد تلك الاجتماعات إلى حل النزاع، فيتم حلها من خلال مجلس يكون لحل النزاعات، من فريق مكون من ممثل عن الجهة الحكومية وممثل عن المتعاقد، وتعين وزارة المالية من يترأس المجلس من القطاع الحكومي أو القطاع الخاص.

ثانياً: يقدم كل طرف تقريراً للمجلس مبيناً فيه موقفه من النزاع مدعماً بالمستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع الخلاف، كما يقدم ممثل الجهة تقريراً للمجلس عن تقديراته أو قراراته السابقة ذات الصلة بموضوع النزاع بالإضافة إلى المستندات اللازمة، وللمجلس الحق في معاينة الأعمال على الطبيعة ودخول الموقع، إذا لزم الأمر.

ثالثاً: للمجلس اللجوء إلى جهة ذات خبرة لطلب الرأي والمشورة من إحدى الجهات التي يقترحها، ويتحمل طرفا النزاع تكلفتها مناصفة، على أن يتم البت في النزاع من قبل المجلس خلال (30) ثلاثين يوماً من تاريخ تسلمه التقرير والمستندات ذات العلاقة.

رابعاً: يصدر المجلس قراره بالأغلبية، ويوضح الرأي المخالف إن وجد، وفي حال موافقة طرفي النزاع على قرار المجلس، يعد القرار نهائياً في موضوع الخلاف، وفي حال اعتراضهما أو أحدهما على القرار يعاد إلى المجلس موضعاً فيه الرأي محل الاعتراض، وعلى المجلس البت فيه خلال (15) خمسة عشر يوماً، ويعد القرار في مواجهة الطرفين واجب النفاذ، وللمتضرر بعد ذلك حق اللجوء إلى الجهة القضائية المختصة.

خامساً: لا يحول النظر في أي نزاع بين الطرفين دون استمرار المتعاقد في تنفيذ التزاماته.

سادساً: يقتصر فض النزاعات من خلال المجلس على الخلافات الفنية بين الجهة الحكومية والمتعاقد دون ما عدا ذلك من مطالبات.

لأغراض تطبيق هذا البند يقصد بعبارة "النزاع الفني" الوارد فيها: أي نزاع فني يحدث أثناء تنفيذ العقد حول الأمور الفنية كالشروط الفنية ومطابقة الأعمال للمواصفات الفنية أو جودة المواد المستعملة أو أصول التصنيع.

45 الإجراءات التصحيحية

دون الإخلال بما نص عليه البند " رفض تسلم المواد والمعدات والأعمال " من هذا العقد، يجوز لممثل الجهة إصدار التعليمات الآتية للمتعاقد بما يتناسب مع حجم الإخلال أو المخالفة:

أ. إخلاء الموقع من أي معدات أو المواد المخالفة لمتطلبات العقد.

ب. إزالة وإعادة تنفيذ أي جزء من الأعمال المخالفة لمتطلبات العقد.

ج. تنفيذ أي عمل يُعد في تقدير ممثل الجهة مطلوباً بصفة عاجلة من أجل سلامة الأعمال، بسبب حصول حادث ما، أو واقعة غير منظورة، أو لغير ذلك من الأسباب.

يجب على المتعاقد الامتثال لتعليمات ممثل الجهة وأن ينفذها خلال المدة المحددة (إن وجدت) في التعليمات، أو أن ينفذها فوراً في حال تطلب الأمر تنفيذ عمل ما بصفة مستعجلة، كما هو مذكور في نقطة (ج) أعلاه. وفي حال عدم قدرة المتعاقد على التقيد بتعليمات ممثل الجهة، يحق للجهة تطبيق بند "السحب الجزئي" من هذا العقد؛ بحيث تقوم الجهة الحكومية بالأعمال بنفسها أو يتم استخدام متعاقد آخر لتنفيذ هذه الأعمال وذلك على حساب المتعاقد.

46 طلبات التغيير

أولاً: يجوز للجهة الحكومية إصدار طلبات تغيير وفق بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها" من هذا العقد. يتم ذلك من خلال إخطار المتعاقد بهذا الطلب مع إرفاق كافة المعلومات المتعلقة بالتغيير.

ثانيًا: يجب على الجهة الحكومية مراجعة مقترح المتعاقد وتحديد مدى ملاءمته وقبول ذلك التغيير أو رفضه، في حال الموافقة، يتعين على الجهة الحكومية تأكيد موافقتها على التغيير بإصدار تعميم إلى المتعاقد يحدد فيه التغيير بوضوح إلى جانب التكلفة والأثر على الجدول الزمني ذي الصلة.

ثالثًا: يجب على المتعاقد الالتزام بتنفيذ كل تغيير، حسب طلب الجهة الحكومية ضمن الحدود الإجمالية للتغييرات المبينة في بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها". في حال وجود أسباب تمنع المتعاقد من الحصول على المواد اللازمة للتعديل والتغيير أو أن قيمة هذا التغيير بالإضافة للقيم الإجمالية للتغييرات السابقة تؤدي إلى تخطي قيمة العقد للحدود المبينة في بند "زيادة الالتزامات وتخفيضها"، يتم إخطار الجهة الحكومية بذلك ويجب عليها بعد تسلمها الإخطار تعديل طلب التغيير أو إلغاؤه.

رابعًا: لا يُجري المتعاقد أي تغييرات للأعمال ما لم يتم تسليمه تعليمات مكتوبة أو أمر خطي من قبل ممثل الجهة. في حال طلب ممثل الجهة من المتعاقد تقديم عرض للتغيير، يجب على المتعاقد الرد في مدة لا تتجاوز 10 يومًا من تاريخ الطلب من خلال تقديم خطاب خطي يقدم فيه وصف للعمل المطلوب الذي سيتم تنفيذه وأثره على البرنامج الزمني لتنفيذ العقد بالإضافة إلى أي تعديلات على طلب ممثل الجهة والبرنامج الزمني للتنفيذ المطلوب، إن وجد، والعرض المالي لتنفيذ طلب التغيير المطلوب. تقوم الجهة الحكومية عندها بالتجاوب مع عرض المتعاقد إما بالموافقة أو الرفض أو تقديم الملاحظات، على ألا يقوم المتعاقد بإيقاف أي من الأعمال خلال فترة انتظار الرد من ممثل الجهة، ولا يحق للمتعاقد البدء في تنفيذ التعديلات المقترحة قبل الحصول على موافقة خطية من ممثل الجهة وقبل تقديم عرض الأسعار للتعديلات وصدور أمر التغيير الرسمي، وفي حال عدم قدرته على القيام بالتعديلات، يقوم المتعاقد بتقديم أسباب عدم قدرته على تنفيذ الأعمال موضوع التغيير خلال مدة 10 يومًا من تاريخ الطلب.

خامسًا: يجوز أن تشمل التغييرات والتعديلات الآتي:

- أ. التغييرات والتعديلات في الكميات الخاصة بأي من بنود الأعمال المدرجة في العقد.
- ب. التغييرات والتعديلات في معايير الجودة والخصائص الأخرى في بنود الأعمال.
- ج. استحداث معايير أو تقنية أخرى حسب الحاجة.
- د. التغييرات والتعديلات الخاصة على قياسات أو مواقع، أو مستويات أي جزء من الأعمال.
- هـ. إلغاء أي من أجزاء الأعمال المتفق عليها.
- و. التغييرات في ترتيب أو توقيت تنفيذ الأعمال.
- ز. تصحيح الأخطاء أو حالات عدم التثبيت أو إغفال أي معلومات تقدمها الجهة الحكومية ويعقبها إيضاح، يؤدي إلى تعديل في الأعمال.

47 إيقاف الأعمال

يحق للجهة الحكومية إيقاف الأعمال وذلك من خلال إصدار قرار إيقاف للأعمال يتزامن مع فترة الإيقاف الفعلية، ويتم إخطار المتعاقد بذلك بموجب خطاب يحدد فيه تاريخ بدء إيقاف الأعمال أو إيقاف جزء منها، كما يجب إخطاره باستئناف الأعمال بعد زوال أسباب الإيقاف، على أن يتم تعويض المتعاقد عن كامل مدة الإيقاف الكلي بمدة مماثلة، وإذا كان الإيقاف جزئيًا يعوض المتعاقد بمدة تتناسب مع تأثير الجزء الموقوف على سير المشروع، بناءً على تقرير فني يعبه ممثل الجهة، كما يعوض المتعاقد عن كل (30) ثلاثين يومًا متصلة من الإيقاف الكلي بمدة (3) ثلاثة أيام، للتجهيز والتهيئة لاستئناف الأعمال، على ألا يتجاوز إجمالي مدد التعويض (45) خمسة وأربعين يومًا.

48 زيادة الالتزامات وتخفيضها

أولاً: مع مراعاة المادة (التاسعة والستين) من النظام والمادة (الرابعة عشرة بعد المائة) من اللائحة التنفيذية يحق للجهة الحكومية بإرادتها المنفردة وبناءً على تقديرها زيادة التزامات المتعاقد أو تخفيضها شريطة ألا تتجاوز أوامر التغيير بالزيادة في العقد (10%) عشرة بالمائة من قيمة العقد، وألا تتجاوز أوامر التغيير بالتخفيض في العقد (20%) عشرين بالمائة من قيمة العقد مع مراعاة الآتي:

- أ. أن تكون الأعمال الإضافية محلاً للعقد وليست خارجة عن نطاقه.
- ب. ألا تؤدي التعديلات والتغييرات إلى الإخلال بالشروط والمواصفات، أو التغيير في نطاق الأعمال، أو طبيعة العقد، أو توازنه المالي.

ثانيًا: يستوجب الحصول على موافقة المتعاقد إذا لم يكن للأعمال الإضافية بنود أو كميات مماثلة في العقد، ولا يجوز التكاليف بأعمال إضافية بعد تسلم الجهة الحكومية الأعمال محل العقد ولا يجوز للمتعاقد تنفيذ أي أعمال غير مشمولة بكميات وبنود العقد إلا بتعميد كتابي بها، وذلك بعد تأكد الجهة الحكومية من توافر المبالغ اللازمة لتغطية الأعمال الإضافية، ولا يستحق المتعاقد قيمة الأعمال التي ينفذها بالمخالفة لذلك.

49 تمديد العقد

أولاً: يجب على المتعاقد تنفيذ العقد خلال المدة المحددة لتنفيذه، ووفقاً للبرنامج الزمني المذكور في هذا العقد، على أن يتم تمديد العقد، أو إبلاغ المتعاقد بتمديد عقده فقط في الحالات الآتية:

أ. إذا كلف المتعاقد بتنفيذ أعمال إضافية، يُمدد تنفيذ العقد لمدة تتناسب مع حجم وتاريخ وطبيعة الأعمال الإضافية التي كلف بها المتعاقد.

ب. إذا كانت الاعتمادات المالية السنوية للمشروع غير كافية لإنجاز العمل في الوقت المحدد.

ج. إذا كان التأخير يعود إلى الجهة الحكومية أو ظروف طارئة.

د. إذا تأخر المتعاقد عن تنفيذ العقد لأسباب خارجة عن إرادته.

هـ. إذا صدر أمر من الجهة الحكومية بإيقاف الأعمال أو بعضها لأسباب لا تعود إلى المتعاقد.

ثانياً: لا يعد منح المتعاقد فرصة لاستكمال الأعمال وتعديل البرنامج الزمني من باب التمديد المعفى من الغرامة، وباستثناء حالات التمديد بسبب الإيقاف أو التكاليف بأعمال إضافية، أو النقص في الاعتماد المالي، يكون تمديد العقد مع المتعاقد وفق الإجراءات الآتية:

أ. يُعد ممثل الجهة تقريراً فنياً بالأسباب والمبررات التي تستوجب التمديد، بعد تسلمه طلب التمديد من المتعاقد، ويرفع تقريره إلى الجهة الحكومية خلال (21) واحد وعشرين يوماً من تاريخ تسلمه الطلب.

ب. يتم دراسة طلب التمديد فنياً وإعداد تقرير بمدة التمديد، ويعرض التقرير على لجنة فحص العروض لدراسته وإعداد التوصية المناسبة لصاحب الصلاحية على أن يكون محضرها متضمناً أسباب ومبررات التمديد وذلك خلال مدة لا تتجاوز (30) ثلاثين يوماً.

ج. بعد موافقة صاحب الصلاحية، يبلغ المتعاقد بالتمديد وترسل نسخة إلى ممثل الجهة لتعديل البرنامج الزمني خلال (7) سبعة أيام، يقوم المتعاقد بتعديل البرنامج الزمني خلال المدة المحددة ووفقاً لما تقره الجهة الحكومية.

د. يجب أن تتناسب مدة التمديد مع الظروف الموجبة له.

50 السحب الجزئي

أولاً: إذا أخل المتعاقد بجزء واحد أو عدة أجزاء من الأعمال تنذره الجهة الحكومية لإصلاح أوضاعه خلال (15) خمسة عشر يوماً، فإذا لم يمتثل المتعاقد، جاز لها تنفيذ هذا الجزء على حسابه، بما لا يتجاوز الأسعار السائدة، كما يتم الحجز على مستحقات المتعاقد بما لا يتجاوز قيمة الأعمال المنفذة على حسابه، حتى يتم تسديد تكلفة تلك الأعمال سواء مباشرة أو حسماً من مستحقاته.

ثانياً: في حال تنفيذ الأعمال المسحوبة جزئياً على حساب المتعاقد، يجب أن يكون التنفيذ وفقاً للشروط والمواصفات التي تم التعاقد بموجبها مع المتعاقد المسحوبة منه الأعمال.

ثالثاً: يجوز للجهة الحكومية أن تنفذ فوراً على حساب المتعاقد الأعمال التي قصر في تنفيذها إذا كانت تلك الأعمال تمثل بنداً أو عدة بنود من العقد مع استمرار المتعاقد في تنفيذ بقية الأعمال.

51 تسلم الأعمال

دون الإخلال بمعايير القبول، تقوم الجهة الحكومية بتسليم وقبول الأعمال والخدمات وفق الإجراءات المبينة في الشروط المفصلة أو وفق الإجراءات التي يقترحها المتعاقد وتقبلها الجهة الحكومية.

52 المسؤولية عن الأعمال

بعد صدور شهادة الإنجاز، فإن المتعاقد يظل مسؤولاً عن أي ضرر أو خسارة نتجت عن تنفيذ الأعمال، متى كان هذا الضرر أو الخسارة ناتجة عن واقعة سابقة كان المتعاقد مسؤولاً عنها ولم يكن بالإمكان اكتشافها مسبقاً. وفيما عدا ذلك، فإن المتعاقد غير مسؤول عن أي أضرار أو خسائر قد تلحق بالأعمال بعد استلام الجهة الحكومية للأعمال وقبولها وإصدار شهادة إنجاز الأعمال.

53 تقييم أداء المتعاقد

أولاً: يتم التقييم لأداء المتعاقد سنوي، بالإضافة إلى التقييم النهائي لأداء المتعاقد الذي يتم بعد تنفيذ العقد. يتم إجراء عمليات التقييم للمتعاقد في المواعيد الزمنية التالية: 1446/12/05
1447/12/15
1448/12/26

ثانياً: تلتزم الجهة الحكومية بمعايير التقييم الواردة في نموذج تقييم أداء المتعاقد المعد من قبل مركز تحقيق كفاءة الإنفاق، وفق الملحق رقم 2.

ثالثاً: تقوم الجهة الحكومية بإشعار المتعاقد بنتائج التقييم وعليها بعد أن تصبح نتائج التقييم نهائية، رفع النتائج في البوابة وتدوينها في سجل المتعاقد.

رابعاً: يحق للمتعاقد التظلم من نتائج التقييم وفقاً لأحكام المادة (السادسة والثمانين) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

خامساً: إذا تكرر حصول المتعاقد على درجة أقل من (70%) سبعين بالمائة في مستوى الأداء لثلاثة عقود متتالية، يحال إلى اللجنة المنصوص عليها في المادة (الثامنة والثمانين) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية.

سادساً: تعتبر الجهة الحكومية نتائج تقييم أداء المتعاقد في العقود السابقة معياراً للتأهيل عند دخوله في منافسات حكومية لاحقة.

القسم السادس: الضمانات

54 الضمان النهائي

أولاً: قدم المتعاقد ضماناً بنكياً نهائياً بنسبة 5.00% من قيمة العقد بمبلغ (696900.00) ريال سعودي صادراً من (البنك الأهلي (برقم (B306530) وتاريخ 11/07/1445 ساري المفعول لغاية 25/09/1446.

ثانياً: تحتفظ الجهة الحكومية بالضمان النهائي إلى أن يفي المتعاقد بالتزاماته ويسلم الخدمات تسليمًا نهائيًا، وفقًا لأحكام العقد وشروطه.

55 تمديد الضمان النهائي

للجهة الحكومية طلب تمديد مدة سريان الضمان النهائي قبل انتهاء مدته، في حال توافر الأسباب الداعية إلى ذلك، بموجب نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية وشروط التعاقد. على أن تقوم الجهة الحكومية بتوجيه طلب التمديد إلى البنك مباشرة ويزود المتعاقد بصورة منه، ويكون التمديد للفترة الضرورية اللازمة، ويشار في طلب التمديد إلى أنه إذا لم يُنه البنك إجراءات التمديد قبل انتهاء مدة سريان الضمان، فيجب عليه دفع قيمة الضمان للجهة الحكومية فوراً.

56 مصادرة الضمان النهائي

للجهة الحكومية بناء على أسباب واضحة مصادرة الضمان البنكي للمتعاقد بموجب أحكام نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية وشروط العقد وذلك بعد العرض على لجنة فحص العروض أو لجنة فحص عروض الشراء المباشر حسب الأحوال، ويكون طلب المصادرة مقتصرًا على الضمان الخاص بالعملية التي أخل المتعاقد فيها بالتزاماته، ولا يمتد إلى مصادرة الضمانات الخاصة بعمليات أخرى، سواء لدى جهة واحدة أو جهات عدة، كما لا يجوز مصادرة الضمان لأسباب أخرى غير الأسباب التي قَدِم الضمان لأجلها، وفي حال مصادرة الضمان النهائي في حالة العقود المجزأة، تقتصر المصادرة على جزء من قيمة الضمان، منسوبة إلى قيمة الأعمال التي تقاعس المتعاقد في تنفيذها، ويوجه طلب المصادرة إلى البنك مباشرة وبشكل صريح وباستخدام عبارة "مصادرة الضمان" وعلى البنك أن يستجيب للطلب فوراً.

القسم السابع: إنهاء العقد

57 إنهاء العقد من قبل الجهة الحكومية

أولاً: يجب على الجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

- إذا تبين أن المتعاقد قد شرع بنفسه أو بوساطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة أحد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام النظام أو حصل على العقد عن طريق الرشوة أو الغش أو التحايل أو التزوير أو التلاعب أو مارس أيًا من ذلك أثناء تنفيذ العقد.
- إذا أفلس المتعاقد، أو طلب إشهار إفلاسه، أو ثبت إعساره، أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة، أو تعيين حارس قضائي على موجوداته أو كان شركة وجرى حلها أو تصفيتها.
- إذا تنازل المتعاقد عن العقد دون موافقة من الجهة الحكومية ووزارة المالية.

ثانياً: يجوز للجهة الحكومية إنهاء العقد في الحالات الآتية:

- إذا تأخر المتعاقد عن البدء في العمل، أو تباطأ في تنفيذه، أو أخل بأي شرط من شروط العقد ولم يصحح أوضاعه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه كتابة بذلك.
- إذا توفي المتعاقد وكانت مؤهلاته الشخصية محل اعتبار في التعاقد، ويجوز الاستمرار في التعاقد مع الورثة -بعد موافقتهم- على أن تتوافر لديهم المؤهلات الفنية والمالية والضمانات اللازمة لإكمال تنفيذ العقد.
- إذا تعاقد المتعاقد لتنفيذ العقد من الباطن دون موافقة من الجهة الحكومية.

ثالثاً: يجوز للجهة الحكومية إنهاء العقد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، وفي هذه الحالة، تلتزم الجهة الحكومية بإبلاغ المتعاقد بذلك، ولا يعد الإنهاء نافذاً في هذه الحالة إلا بعد مضي (ثلاثين) يوماً من تاريخ الإبلاغ.

رابعاً: تقوم الجهة الحكومية بمصادرة الضمان النهائي عند إنهاء العقد بموجب أولاً والفقرات (أ) و(ج) من ثانياً من هذا البند، وذلك مع عدم الإخلال بحق الجهة الحكومية في الرجوع على المتعاقد بالتعويض عما لحق بها من ضرر.

58 إنهاء العقد بالاتفاق

يتم إنهاء العقد بالاتفاق بين الجهة الحكومية والمتعاقد في أي من الحالات الآتية:

- إذا استمرت الجهة الحكومية في إيقاف كامل الأعمال لأسباب لا علاقة للمتعاقد بها مدة تتجاوز (180) مائة وثمانين يوماً من تاريخ خطاب الأمر بإيقاف الأعمال لأسباب لا علاقة للمتعاقد بها، وبعد إخطار المتعاقد للجهة الحكومية لتمكينه من استئناف الأعمال، ومضي مدة (30) ثلاثين يوماً من تاريخ إبلاغها بالإخطار دون تمكينه من استئناف الأعمال أو اتخاذ إجراءات مقبولة لتمكينه من العمل.
- إذا أصبح تنفيذ الأعمال مستحيلاً لاستمرار القوة القاهرة عملاً بأحكام وشروط بند " القوة القاهرة".

59 التزامات المتعاقد عند إنهاء العقد

في حال إنهاء العقد على المتعاقد القيام بالآتي:

- التوقف عن تنفيذ أي عمل إلا إذا كان ذلك العمل قد صدرت تعليمات في شأنه من قبل ممثل الجهة لحماية الأشخاص أو الممتلكات أو لضمان سلامة الأعمال المنفذة.
- تسليم كافة وثائق العقد والتجهيزات الآلية والمواد والأعمال الأخرى الموجودة في الموقع للجهة الحكومية، والتي تُعدّ ملكاً لها.
- إزالة كل اللوازم الأخرى من الموقع باستثناء ما يلزم منها لأمر السلامة.

60 محاسبة المتعاقد في حالات إنهاء العقد

أولاً: يجب على الجهة الحكومية بعد أن يصبح الإخطار بإنهاء العقد نافذاً، أن تقوم بما يلي:

- أ. محاسبة المتعاقد عن الأعمال المقبولة التي تم تنفيذها في الموقع واسترداد الرصيد المتبقي من قيمة الدفعة المقدمة إن وجدت.
- ب. دفع قيمة اللوازم والمواد الموجودة في الموقع التي تم اعتمادها من قبل الجهة الحكومية قبل تاريخ الإخطار بإنهاء الأعمال، كما يُدفع للمتعاقد قيمة المواد واللوازم التي سبق أن قام بشرائها واستيرادها لأجل العقد ولم يتم إحضارها إلى الموقع، شريطة أن يقدم المتعاقد ما يثبت شراءها لغرض تنفيذ أعمال العقد وأن يقوم بتسليمها للجهة الحكومية، كما تعد كافة اللوازم والمواد التي تم توريدها ودفعت الجهة الحكومية قيمتها ملكاً لها.
- ج. الإفراج عن ضمان الدفعة المقدمة والضمان النهائي، بعد إجراء التسويات اللازمة.

ثانياً:

- أ. يجوز للجهة الحكومية إذا أنهت العقد بناءً على توصية من لجنة فحص العروض أو اللجنة المختصة بالشراء أن تقوم باتخاذ ما تراه مناسباً من الإجراءات لتحفظ حقوقها كالحجز على مستحقات المتعاقد إلى حين إجراء المحاسبة النهائية، أو أن تعلق قرار إنهاء العقد وأن تستمر في إدارة أعمال العقد بنفسها أو عن طريق متعاقد آخر على حساب المتعاقد وذلك إذا رأت أن هناك مصلحة للمشروع من وراء الاستمرار في التنفيذ.
- ب. في حالة إنهاء العقد لدواعي المصلحة العامة، تلتزم الجهة الحكومية بإبلاغ المتعاقد بذلك، ويعد الإنهاء نافذاً في هذه الحالة بعد مضي مدة (30) ثلاثين يوماً من تاريخ الإبلاغ.

الشروط المالية

1 صرف المقابل المالي

تصرف مستحقات المتعاقد وفق ما يتم إنجازه من أعمال، بعد حسم ما يفرض على المتعاقد من غرامات أو حسومات أخرى، وفقاً للإجراءات الآتية:

أ. يقوم المتعاقد بعد إنجاز نسبة من الأعمال، بحصر ما تم تنفيذه على الطبيعة ومطابقتها مع جداول الكميات وإعداد مستخلص شهري أو مرحلي وفقاً لشروط الدفع المحددة بموجب العقد، ورفعها إلى ممثل الجهة أو إلى الجهة الحكومية مباشرة في حال عدم وجود ممثل للجهة.

ب. يقوم ممثل الجهة بمعاينة الأعمال المنجزة على الطبيعة لكل مستخلص يرفع إليه من المتعاقد والتأكد من مطابقتها للمواصفات وجداول الكميات المتفق عليها بموجب العقد وإعداد تقرير بذلك يتم رفعه مع المستخلص خلال (10) عشرة أيام عمل من تاريخ تسلم المستخلص من المتعاقد.

ج. تقوم الجهة الحكومية باستكمال إجراءات اعتماد المستخلص ورفع أمر الدفع إلى وزارة المالية خلال (15) خمسة عشر يوم عمل من تاريخ تسلمها تقرير ممثل الجهة أو المستخلص الذي يرفعه المتعاقد.

د. تقوم وزارة المالية بصرف أمر الدفع خلال مدة (45) خمسة وأربعين يوماً من تاريخ ورود أمر الدفع إليها، وفي حال إعادة أمر الدفع للجهة الحكومية لغرض التعديل أو الاستيضاح، فتبدأ المدة الواردة في هذا البند من تاريخ إعادة الجهة الحكومية إرسال أمر الدفع بعد استكمالها ما يلزم بشأنه.

هـ. في حال وجود خلاف بين ممثل الجهة والمتعاقد، يرفع ممثل الجهة مطالبة المتعاقد مرفقاً بها ما لديه من تحفظات إلى الجهة الحكومية خلال (عشرة) أيام عمل من تاريخ تسلمه المطالبة، وعلى الجهة الحكومية الفصل في موضوع الخلاف بينهما خلال (15) خمسة عشر يوم عمل من تلقيها المطالبة على أن تقوم الجهة الحكومية بصرف المستحقات التي لا تكون موضوع خلاف.

2 تعديل أسعار العقد

أولاً: فيما عدا عقود هامش الربح المحدد ومع مراعاة التغييرات والتعديلات التي يجيزها هذا العقد بموجب أحكام طلبات التغيير كذا زيادة الالتزامات وتخفيضها، فلا يجوز تعديل أسعار العقد إلا في الحالات الآتية:

أ. تغير أسعار المواد أو الخدمات المسعرة رسمياً الرئيسة الداخلة في بنود المنافسة والتي تحددها اللائحة.

ب. تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب.

ج. إذا حصلت أثناء تنفيذ العقد صعوبات مادية لم يكن بالإمكان توقعها.

ثانياً: يتم تعديل أسعار العقد في الحالات المحددة في هذا البند وفقاً للأحكام التالية:

يتم التعويض في حال تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسمياً بالزيادة -بعد تاريخ تقديم العرض- مع مراعاة ما يلي:

1- أن يثبت المتعاقد أنه دفع التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسمياً على أساس الفئات المعدلة بالزيادة نتيجة توريده مواد مخصصة لأعمال العقد.

2- ألا يكون تعديل التعرفة الجمركية أو الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسمياً قد صدر بعد انتهاء المدة المحددة لتنفيذ العقد، أو أن يكون تحمل المتعاقد لها نتيجة تأخره في التنفيذ، إلا إذا أثبت أن التأخير كان بسبب خارج عن إرادته، وفي جميع الأحوال يخضع من المتعاقد مقدار الفرق في الرسوم أو الضرائب أو المواد أو الخدمات المسعرة رسمياً بعد تخفيضها ما لم يثبت المتعاقد أنه أداها على أساس الفئات قبل التعديل.

ولا يجوز تعديل أسعار العقد بالزيادة أو النقص إلا في الحالات المذكورة في هذا البند.

ثالثاً: إجراءات النظر في التعويض

أ. على المتعاقد إذا رأى أحقيته في أي تعويض مالي في الحالات المذكورة بالمادة (الثامنة والستون) من نظام المنافسات والمشتريات الحكومية أن يتقدم بمطالبته مدعومة بالمستندات والإثباتات اللازمة إلى ممثل الجهة خلال مدة لا تتجاوز (60) ستين يوماً من حدوث الواقعة، أو علمه المفترض بوقوعها أو من خلال ما تبقى من مدة العقد.

ب. يقوم ممثل الجهة بدراسة مطالبة المتعاقد خلال مدة لا تتجاوز (21) واحد وعشرين يوماً من تاريخ تلقيه المطالبة بمستندات مكتملة ويرفع تقريراً بذلك إلى الجهة الحكومية.

ج. تقوم الجهة الحكومية بعد تلقيها تقرير ممثل الجهة المشرف على تنفيذ الأعمال بدراسة طلب المتعاقد بالتعويض من النواحي الفنية والمالية والقانونية، ثم عرض التقرير ونتائج الدراسة على لجنة فحص العروض لإصدار التوصية اللازمة خلال مدة لا تتجاوز (45) خمسة وأربعين يوماً من تاريخ تلقيها التقرير أو المطالبة.

د. يجب ألا يتجاوز ما تدفعه الجهة الحكومية للمتعاقد من تعويضات بموجب هذا البند ما نسبته (20%) من القيمة الإجمالية للعقد، على أن تدفع تلك التعويضات من قبل الجهة الحكومية مباشرة، وعلى المتعاقد التقدم إلى المحكمة الإدارية للمطالبة بما يزيد عن النسبة المحددة في هذه الفقرة من تعويضات.

3 الغرامات

3.1 غرامات [التقصير]

أولاً: تفرض على المتعاقد غرامة [تقصير] إذا قصر أو أخفق في تنفيذ التزاماته وفقاً لما يلي:

غرامات جميع العقود باستثناء التوريد
غرامة التأخير: في حال التأخر في التنفيذ، ستفرض على المتعاقد غرامة بالتدرج على كل مخرج في جدول الكميات تأخر في تنفيذه، وفقاً للجدول أدناه، مع حسم قيمة الأعمال التي لم تنفذ، إضافة إلى حسم الغرامة:
إذا زادت مدة التأخير عن 10 % من المدة المحددة قيمة الحسم تصل إلى 5 % من قيمة المخرج
إذا زادت مدة التأخير عن 20 % من المدة المحددة قيمة الحسم تصل إلى 10 % من قيمة المخرج
إذا زادت مدة التأخير عن 30 % من المدة المحددة قيمة الحسم تصل إلى 15 % من قيمة المخرج
إذا زادت مدة التأخير عن 40 % من المدة المحددة قيمة الحسم تصل إلى 20 % من قيمة المخرج
غرامة التقصير: في حال التقصير في التنفيذ، ستفرض غرامة بالتدرج على كل مخرج في جدول الكميات قصر المتعاقد في تنفيذه وفقاً للآتي:

أولاً: معيار التقييم المقدم من الإدارة المشرفة على المشروع
معيار التقييم من 100 درجة

مدى التزام المتعاقد بنطاق العمل (25) درجة

مدى التزام المتعاقد بجدول الكميات (25) درجة

مدى التزام المتعاقد بالشروط الخاصة (50) درجة

مجموع الدرجات من 100 100

ثانياً: تحديد نسبة الخصم بناءً على نسبة التقييم المذكورة في أولاً.

نسبة التقييم نسبة الخصم من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 100 % إلى 98 % قيمة الحسم تصل إلى 1 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 98 % إلى 95 % قيمة الحسم تصل إلى 2 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 95 % إلى 90 % قيمة الحسم تصل إلى 3 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 90 % إلى 80 % قيمة الحسم تصل إلى 5 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 80 % إلى 70 % قيمة الحسم تصل إلى 10 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 70 % إلى 60 % قيمة الحسم تصل إلى 15 % من قيمة المخرج

إذا كانت نسبة التقييم أقل من 60 % قيمة الحسم تصل إلى 20 % من قيمة المخرج

ثانياً: لا يتجاوز إجمالي الغرامة المنصوص عليها في هذا البند عن 20.00 بالمئة من القيمة الإجمالية للعقد.

3.2 غرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلي

أولاً: في حال عدم التزام المتعاقد -أو متعاقيه من الباطن- بإعطاء الأفضلية للمنتجات الوطنية عند شراء ما يحتاجه من

مواد أو أدوات، فسيتم إيقاع غرامة مالية مقدارها (30%) من قيمة المشتريات محل التقصير.

3.3 إجمالي الغرامات

دون الإخلال بحق الجهة الحكومية في أي تعويض عن أي أضرار أو خسائر، لا يتجاوز إجمالي غرامات التقصير أو التأخير وغرامات مخالفة أحكام لائحة تفضيل المحتوى المحلي التي يجوز أن تفرضها الجهة الحكومية بموجب هذا العقد عن 20.00 % من القيمة الإجمالية للعقد.

4 المستخلصات

أولاً: ستقوم الجهة الحكومية استقطاع نسبة 0.00 % من قيمة كل مستخلص لتكوين مبلغ المستخلص النهائي.

ثانياً: وفقاً لأحكام بند "صرف المقابل المالي" يتم إعداد مستخلص مرحلي للمتعاقدين حسب الأعمال المنجزة.

ثالثاً: تصرف الجهة الحكومية المستخلص الختامي للمتعاقدين بنسبة 100.00 % بعد تسليم الأعمال تسليمًا ابتدائيًا ، وتقديم الشهادات الآتية:

- أ. شهادة إنجاز بالأعمال من الجهة الحكومية صاحبة المشروع.
- ب. شهادة من هيئة الزكاة والدخل، تثبت تسديد الزكاة أو الضريبة المستحقة.
- ج. شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، بتسجيل المنشأة في المؤسسة، وتسديد الحقوق التأمينية.

5 إقرار المخالصة

يجب على المتعاقد تسليم الجهة الحكومية إقراراً كتابياً يثبت فيه أن المستخلص الختامي يشكل التسوية الكاملة والنهائية لجميع المبالغ المستحقة له بموجب العقد، ويجب النص في هذا الإقرار على ألا يكون ساريًا إلا بعد إعادة الضمان النهائي إلى المتعاقد وصرف ما تبقى له من رصيد المبالغ المستحقة، ويُعدّ إقرار المخالصة نافذًا من هذا التاريخ.

6 جدول الكميات والأسعار

اسم الجدول

الرقم التسلسلي	البند	السنة	الكمية	سعر الوحدة (الريال)	سعر الوحدة كتابة (الريال)	نسبة الخصم (%)	نسبة ضريبة القيمة المضافة (%)	إجمالي المبلغ رقمياً (ريال)	إجمالي المبلغ كتابة (ريال)	
1	تأمين خدمة الرسائل النصية	السنة الأولى	120000000	0.04	و أربع هللات لا غير.	24.25	15	4181400.00	أربعة ملايين ومائة و واحد و ثمانون ألفاً و أربعمئة ريال سعودي لا غير.	
		2	تأمين خدمة الرسائل النصية	السنة الثانية	120000000	0.04	و أربع هللات لا غير.	24.25	15	4181400.00
3	تأمين خدمة الرسائل النصية			السنة الثالثة	160000000	0.04	و أربع هللات لا غير.	24.25	15	5575200.00
إجمالي الجدول										
	إجمالي قيمة المواد	السنة الأولى		3636000.00						
		السنة الثانية		3636000.00						

الرقم التسلسلي	البند	السنة	الكمية	سعر الوحدة (الريال)	سعر الوحدة كتابة (الريال)	نسبة الخصم للوحدة (%)	نسبة ضريبة القيمة المضافة (%)	إجمالي المبلغ رقماً (ريال)	إجمالي المبلغ كتابة (ريال)	
		السنة الثالثة		4848000.00						
إجمالي الضريبة المضافة		السنة الأولى					545400.00			
		السنة الثانية					545400.00			
		السنة الثالثة					727200.00			
إجمالي المواد شامل الضريبة (رقماً)		السنة الأولى						4181400.00		
		السنة الثانية						4181400.00		
		السنة الثالثة						5575200.00		
إجمالي المواد شامل الضريبة (كتابة)		السنة الأولى							أربعة ملايين و مائة و واحد و ثمانون ألفاً و أربعمائة ريال سعودي لا غير.	
		السنة الثانية							أربعة ملايين و مائة و واحد و ثمانون ألفاً و أربعمائة ريال سعودي لا غير.	

الرقم التسلسلي	البند	السنة	الكمية	سعر الوحدة (الريال)	سعر الوحدة كتابة (الريال)	نسبة الخصم للوحة (%)	نسبة ضريبة القيمة المضافة (%)	إجمالي المبلغ رقماً (ريال)	إجمالي المبلغ كتابة (ريال)	
		السنة الثالثة							خمسة ملايين و خمسمائة و خمسة و سبعون ألفاً و مئتا ريال سعودي لا غير.	
		سعر الوحدة (الريال)								
		12120000.00								
							نسبة ضريبة القيمة المضافة (%)			
		1818000.00								
								إجمالي المبلغ رقماً (ريال)		
		13938000.00								
								إجمالي المبلغ كتابة (ريال)		
									ثلاثة عشر مليوناً و تسعمائة و ثمانية و ثلاثون ألف ريال سعودي لا غير.	

الرقم التسلسلي	الفئة	البند	وحدة القياس	المواصفات	بلد المنشأ	منتج من القائمة الإلزامية	الرمز الإنشائي	مرفقات	السنة
1	تأمين خدمة الرسائل	تأمين خدمة الرسائل النصية	رسالة	تأمين خدمة الرسائل النصية لجميع خدمات الاختبارات لمراكز الهيئة من خلال رسائل وتنبيهات للأفراد والمجموعات	SA: المملكة العربية السعودية	لا			السنة الأولى
									السنة الثانية
السنة الثالثة									
2	تأمين خدمة الرسائل								السنة الأولى
									السنة الثانية
السنة الثالثة									
3	تأمين خدمة الرسائل								السنة الأولى
									السنة الثانية
السنة الثالثة									

نطاق العمل المفصل

1 نطاق العمل

- 1- تزويد الهيئة برصيد 400,000,000 رسالة لنشر جميع خدمات الاختبارات لمراكز الهيئة من خلال رسائل وتنبيهات للأفراد والمجموعات على ان تتمتع هذه الخدمة بمرونة عالية غير منتهية الصلاحية بمدة معينة.
- 2- تقديم الدعم الفني للخدمة بدون أي تكاليف إضافية للعقد لمدة سنة على مدار 24 / 7 حسب خطة التصعيد في الشروط الخاصة.
- 3- نقل المعرفة داخل الهيئة مع توفير وثيقة دليل استخدام للخدمة.

2 مكان تنفيذ الأعمال

الرياض

المواصفات

1 فريق العمل أولاً: الشروط الخاصة بفريق العمل

- أ. يجب على المتعاقد أن يتخذ الترتيبات الخاصة لاستخدام العمال ومعاملتهم -مواطنين كانوا أو أجانب- وفقاً لأحكام نظام العمل ونظام التأمينات الاجتماعية والأنظمة الأخرى ذات العلاقة. ويلتزم المتعاقد بتوفير المتطلبات الضرورية لعماله بما في ذلك السكن الصحي ووسائل النقل والرعاية الصحية ووسائل السلامة.
- ب. يجب على المتعاقد الالتزام بدفع أتعاب العمالة ومراقبة حالة العمل على ألا تكون أقل من المتعارف عليه في القطاع أو نوع الخدمة الذي ينفذ فيه العمل.
- ج. يحظر على المتعاقد استقطاب أو محاولة استقطاب أي من موظفي الجهة.
- د. باستثناء ما قد ينص عليه العقد فيما بعد، لا يجوز القيام بتنفيذ العمل أثناء الليل أو خلال أيام الجمع، أو أيام الإجازات الرسمية الأخرى بدون إذن مكتوب من الجهة أو ممثل الجهة إلا إذا كان العمل ضرورياً أو لا يمكن الاستغناء عنه مطلقاً من أجل إنقاذ الأرواح أو الممتلكات أو من أجل ضمان سلامة الأعمال. على أن يخطر المتعاقد في مثل هذه الحالة الجهة أو ممثل الجهة فوراً. ويراعى دائماً أن أحكام هذه الفقرة لا تكون واجبة التطبيق في الحالات التي يكون فيها من المعتاد تنفيذ العمل بالتناوب أو على فترتين.
- هـ. يجب على المتعاقد في جميع الأوقات اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة للحفاظ على صحة موظفيه وسلامتهم. وتعيين مسؤول للحفاظ على السلامة والوقاية من الحوادث داخل الموقع، وتكون له سلطة إصدار التعليمات واتخاذ التدابير الوقائية لمنع وقوع الحوادث. ويجب على المتعاقد إرسال تفاصيل أي حادث إلى ممثل الجهة في أقرب وقت ممكن بعد وقوعه. يجب على المتعاقد الاحتفاظ بسجلات وتقديم تقارير بشأن صحة وسلامة العمال والأضرار التي لحقت بالممتلكات. يجب على المتعاقد القيام ببرامج توعوية عن الأمراض واتخاذ التدابير الأخرى اللازمة للحد من مخاطر انتقالها بين موظفيه.
- و. يجب على المتعاقد توفير القوى العاملة ذات الخبرة اللازمة بناءً على المؤهلات المطلوبة لكل وظيفة موضحة في جدول مواصفات العمالة. وللجهة الحق في جميع الأحوال أن تطلب - كتابة - من المتعاقد استبعاد أي شخص غير مرغوب فيه، وأن يستعين بشخص آخر بدلاً منه خلال (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه.
- ز. يجب على المتعاقد تزويد الجهة بسجلات مفصلة لموظفيه مصنفة حسب المهارات. حيث يتم تقديم هذه السجلات إلى ممثل الجهة شهرياً، باستعمال النماذج التي يوافق عليها ممثل الجهة، وذلك إلى أن ينجز المتعاقد الأعمال المطلوبة.
- ح. يجب على المتعاقد التأكد من أن جميع المهندسين والفنيين والعاملين بالموقع بما في ذلك الجهاز الفني التنفيذي على كفاله أو كفالة المتعاقد من الباطن المتفق عليهم في هذا العقد. ويجب كذلك وجود عقد عمل رسمي لجميع العاملين معتمد من الجهة. يحق للجهة طلب نقل كفالة عمالة المتعاقد (العمال، الفنيين، والمشرفين) التي تعمل مباشرة لدى الجهة إلى المتعاقد الجديد وذلك لضمان جودة تنفيذ الأعمال.
- ط. يجب على المتعاقد اتخاذ الترتيبات اللازمة لتوفير إمدادات كافية من الطعام على النحو المنصوص عليه في العقد. كما يجب على المتعاقد توفير إمدادات كافية من مياه الشرب والمياه الأخرى لاستخدام موظفيه في الموقع.
- ي. يجب على المتعاقد الاحتفاظ بسجلات تفصيلية يبين فيها أسماء جميع موظفيه وعماله وأعمارهم وجنسهم وجنسياتهم وعدد ساعات العمل، وغير ذلك من المعلومات التي قد يطلبها منه ممثل الجهة. ك. يلتزم المتعاقد باستخراج الإقامات اللازمة للعمالة حسب الإجراءات النظامية وفقاً للأنظمة المعمول بها في المملكة.
- ل. يلتزم المتعاقد بتأمين العمالة اللازمة حسب المسمى الوظيفي والمؤهلات والخبرة المبينة بالجدول التالي (جدول مواصفات العمالة).
- م. يلتزم المتعاقد بتخصيص عمالة نسائية للعمل في الأقسام النسائية أو المواقع التي تتطلب ذلك.
- ن. يجب على المتعاقد أن يقوم بتأمين زي موحد للعمالة الموجودين في مواقع العمل، وما يلزم لهم من وسائل السلامة، كالسترات العاكسة وخوذات للرأس.

ثانياً: جدول مواصفات فريق العمل

2 المواد أولاً: الشروط الخاصة بالمواد

- تخضع المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للمواصفات والمقاييس المعمول بها في المملكة العربية السعودية.
- 1 يقوم المتعاقد المواد المستخدمة في تنفيذ الأعمال للتأكد من مطابقتها لمواصفات العرض والمقاييس العالمية كما يطلع على نتائج الاختبارات المعمولة للمواد وإعطاء الموافقة (أو عدمها) عليها وتسجيلها والاحتفاظ بنسخة منها، ويجب كذلك أن تكون المواد

المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد مطابقة للمواصفات القياسية السعودية وما لم تشملها هذه المواصفات فيجب أن يكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعروفة والتي تحددها الجهة أو من يمثلها.

2 ويجوز لممثل الجهة أن يأمر المتعاقد بإعداد بيان واضح ومفصل عن ماهية المواد المستخدمة وعن كل مادة على حدة يرى ممثل الجهة ضرورة استبيانها، وعلى المتعاقد إعداد ذلك البيان كتابةً خلال فترة (10) عشرة أيام من تاريخ طلبها.

3 وإذا أخل المتعاقد بتوضيح ماهية المواد المستخدمة في الموعد المحدد فتعتبر تلك المواد خلاف ما تم الاتفاق عليه بالعقد، ولممثل الجهة اتخاذ ما يلزم حسب تقديره من تعليمات أو جزاءات لمعالجة ذلك.

ثانياً: جدول مواصفات المواد

الرقم التسلسلي	الفئة	البند	وحدة القياس	المواصفات	بلد المنشأ	منتج من القائمة الإلزامية	الرمز الإنشائي	مرفقات	السنة
1	تأمين خدمة الرسائل	تأمين خدمة الرسائل النصية	رسالة	تأمين خدمة الرسائل النصية لجميع خدمات الاختبارات لمراكز الهيئة من خلال رسائل وتنبيهات للأفراد والمجموعات	SA: المملكة العربية السعودية	لا			السنة الأولى
									السنة الثانية
									السنة الثالثة
2	تأمين خدمة الرسائل								السنة الأولى
									السنة الثانية
									السنة الثالثة
3	تأمين خدمة الرسائل								السنة الأولى
									السنة الثانية
									السنة الثالثة

3 المعدات

أولاً: الشروط الخاصة بالمعدات

تخضع المعدات المستخدمة في تنفيذ الأعمال للمواصفات والمقاييس المعمول بها في المملكة العربية السعودية.

وبفحص المتعاقد جميع المعدات ويوصي باعتمادها في حال كانت مطابقة من جميع النواحي للمواصفات والمقاييس العالمية كما يجب عليه فحص جميع شهادات اختبار هذه المعدات التي أجريت في المصنع ومراقبة وتصديق اختباراتهما في الموقع أو مكان الصنع وفي جميع الحالات التي تنص فيها شروط توريد المعدات أو المقاييس العالمية على إجراء هذه الاختبارات كما يجب عليه أن يحتفظ بشهادات الاختبارات التي تجري بهذا الخصوص.

ثانياً: جدول مواصفات المعدات

4 طريقة تنفيذ الأعمال

حسب الوارد في نطاق العمل وجدول الكميات المرفق.

5 مواصفات الجودة

يلتزم المتعاقد بمواصفات الجودة المطلوبة في تنفيذ النطاق المطلوب. ويجب على المتعاقد إخطار الجهة الحكومية بما يتسبب أو قد يتسبب في عدم الامتثال لمتطلبات الجودة في المواد الموردة والأعمال المقدمة وبأي تغييرات أو تعديلات قد تؤثر على هذه الجودة كتغيير موقع تصنيع المواد، أو تغيير المواد الخام ونسبتها المستعملة في تصنيع المواد الموردة.

" يلتزم المتنافس بأداء جميع الخدمات اللازمة للمشروع وتنفيذها من خلال موظفيه وفقاً لأعلى مستويات الجودة وبالكيفية والأسلوب المتعارف عليهما مهنيًا. يجب على المتعاقد تقديم خطة ضمان الجودة والتي يعتزم تنفيذها في المشروع لمراجعتها واعتمادها من الجهة الحكومية. يجب أن تتضمن الخطة إجراءات وأدوات ضبط الجودة."

6 مواصفات السلامة

يلتزم المتعاقد وخلال جميع مراحل التنفيذ بجميع الأنظمة والقواعد المطبقة في المملكة فيما يخص السلامة والصحة والبيئة، وأي أنظمة وقواعد تحددها الجهة الحكومية في نطاق عمل المشروع، ويضمن اتخاذ جميع الإجراءات والاحتياطات اللازمة للامتثال لهذه الأنظمة والقواعد.

الشروط المفصلة

1. يلتزم المتنافس بالعمل على اتفاقية مستوى الخدمة (SLA) التالية:
وقت الانقطاع مدة الاستجابة وقت الحل
خلال أوقات العمل 30 دقيقة ساعه واحدة
خارج أوقات العمل ساعه واحدة ساعتين
2. يلتزم المتقدم للمشروع باتفاقية سرية البيانات والمعلومات الخاصة بهيئة تقويم التعليم والتدريب.
3. يجب أن يكون مقدم الخدمة يملك اتصال مباشر مع جميع مشغلي خدمة الرسائل في المملكة العربية السعودية.
4. يلتزم المتقدم للمشروع بتسعيرة موحدة للرسائل مع جميع مشغلي خدمة الرسائل الرئيسيين في السعودية.
5. يجب أن يكون مقدم الخدمة مرخصاً من قبل هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وإرسال ما يثبت ذلك.
6. يجب أن يكون مقدم الخدمة والنظام شركة سعودية وطنية مقرها وخوادمها في المملكة العربية السعودية.
7. مدة وصول الرسالة للعميل يجب ألا تتجاوز 15 ثانية إرفاق ما يثبت ذلك.
8. التزام الشركة بأعلى المعايير الأمنية على متطلبات الهيئة الوطنية للأمن السيبراني.
9. تأمين خدمة الرسائل يجب أن يشمل ما يلي:
10. يضمن مزود الخدمة إرسال أكثر من 300,000 رسالة بمدة لا تتجاوز نصف ساعة لمستلمين مختلفين وإرفاق ما يثبت ذلك.
11. دعم إرسال الرسائل النصية المحلية والدولية.
12. توثيق اسم المرسل الخاص بالهيئة والمراكز التابعة وإمكانية الإرسال منها إلى السعودية وخارجها.
13. ربط الخدمة مع الأنظمة الداخلية للهيئة من خلال APIs.
14. توفير معايير الأمان الخاصة بتشفير الرسائل من المرسل إلى المستقبل.
15. تفعيل اللغة العربية والانجليزية على الخدمة.
16. دعم الخدمة للرسائل النصية المجدولة.
17. إرسال تقارير للمشاكل التقنية التي تواجه المستخدمين، وكيفية حلها في حال وجودها.
18. عدد المستخدمين للخدمة غير محدود.
19. واجهة مستخدم سهلة لإدارة المستخدمين والمجموعات مع مرونة في منح الصلاحيات.
20. إنشاء شاشات (Dashboard) مراقبة لمعرفة حالة الرسائل المرسله وغير المرسله وأعدادها مع إمكانية تخصيص الشاشات.

الملحقات

نموذج تقييم أداء المتعاقد

المملكة العربية السعودية
 اسم الجهة الحكومية
 اسم النموذج

نموذج تقييم أداء (خدمات تقنية معلومات)										
معايير التقييم					معايير التقييم					
إدارة العقد	الالتزام بترموط العقد	اتباع طريقة تنفيذ الأعمال	الالتزام بترموط والمواصفات الفنية	جودة التقارير وصحتها	التسليم	الالتزام بالجدول الزمني	التسليم في الوقت المحدد	تصميم الكودات المطلوبة	التسليم خالي من العيوب	مسحة معلومات وثق التسليم
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن قائمة الإزاحة التي لم يلتزم المتعاقد بها
70%	65%	80%	80%	70%	70%	90%	80%	80%	90%	80%
نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بترموط العقد	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالأساس المنفذ	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بالإشترطات والمواصفات الفنية المطلوبة	تقديم تقارير كاملة وصحيحة	نسبة الاختلاف عن الجدول الزمني المخطط	عدد أيام التأخير	نسبة الالتزام بإغلاق الملاحظات المتعلقة بتسليم النهائي	مسحة معلومات وثق التسليم (مذكرات التسليم وقرائن التهيئة والقرائن)	الفرق بين نسبة المحتوى المحلي المستهدفة ونسبة المحتوى المحلي المحقق	الفرق بين نسبة المنتجات الوطنية المتعهد بها ونسبة المنتجات الوطنية للعمارة	عدد أفراد ضمن

نتيجة التقييم					معايير التقييم	
الوزن	نتيجة التقييم	الوزن	نتيجة التقييم	الوزن	نتيجة التقييم	الوزن
10%	70%	10%	70%	10%	70%	10%
20%	75%	20%	75%	20%	75%	20%
30%	80%	30%	80%	30%	80%	30%
40%	85%	40%	85%	40%	85%	40%
50%	90%	50%	90%	50%	90%	50%
60%	95%	60%	95%	60%	95%	60%
70%	100%	70%	100%	70%	100%	70%

توصيات / ملاحظات أعضاء اللجنة					تدعى هذه الحالة من قبل الأعضاء	
(يمكن إضافة عدد الأعضاء)					الترتيب	الاسم الوظيفي
عضو					ملاحظات الأعضاء (إن وجدت)	
عضو						
رئيس اللجنة						

خطاب الترسية

الرقم: PO-002391

التاريخ: 2024/02/05

المرفقات:



هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

السادة / شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد ،،،

بالإشارة إلى عرضكم رقم (203210502) بتاريخ 2023/12/20 م بشأن تأمين الآتي:-

م	البيان	السعر الإجمالي
1	مناقسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب	12,120,000.00
2	VAT ضريبة القيمة المضافة	1,818,000.00
	المبلغ الإجمالي مضاف إليه ضريبة القيمة المضافة فقط ثلاثة عشر مليون وتسعمائة وثمانية وثلاثون ألف ريال سعودي لا غير	13,938,000.00

نفيدكم بالموافقة على ما جاء فيه وذلك وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات حسب الآتي :

- يخضع إشعار الترسية الى نظام المنافسات والمشتريات الحكومية ولائحته التنفيذية، واللوائح والقرارات والتعليمات ذات العلاقة.
- لا يترتب أي التزام قانوني أو مالي على الهيئة إلا بعد توقيع العقد من الطرفين.
- مدة تنفيذ المشروع 3 سنوات ميلادية تبدأ من تاريخ توقيع محضر الاعمال .
- تقديم ضمان بنكي نهائي بواقع خمسة في المائة من قيمة العقد لكامل مدة المشروع وذلك خلال خمسة عشر يوم عمل من تاريخ إبلاغكم هذا تمهيداً لاستكمال إجراءات التعاقد معكم إلكترونياً من خلال منصة اعتماد.
- لصرف مستحقاتكم: لا بد من توفر كافة المستندات الرسمية المؤيدة للصرف سارية المفعول، مع صورة من الفاتورة وصورة من خطاب الترسية مع كل دفعة مقابل شهادة إنجاز صادرة من الإدارة الفنية.

تقبلوا تحياتنا ،،،

مساعد رئيس الهيئة للخدمات المشتركة

فهد بن عبدالرحمن الشعلان

محضر لجنة فحص العروض

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
لجنة فحص العروض


هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

الرقم:
التاريخ:
مناقشة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقوية
التعليم والتدريب

محضر لجنة فحص العروض

منافسة رقم (٢٣١١٩) منافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

موقع الاجتماع	اليوم	التاريخ	الوقت
مكتب رئيس لجنة فحص العروض	الاثنين	٢٠٢٤/٠١/١٥ - ١٤٤٥/٠٧/٠٣ هـ	الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

تقرير اللجنة

بعون الله قامت لجنة فحص العروض المنافسة الموضحة بعالية وبالاطلاع على كافة الوثائق والأوراق المرفقة مع محضري لجنة فتح
١٨/١٢/١٤٤٤هـ بفحص عروض المنافسة الموضحة بعالية وبالاطلاع على كافة الوثائق والأوراق المرفقة مع محضري لجنة فتح
العروض الفنية والمالية، عليه تبين الآتي:

- ١- تم الإعلان عن المنافسة في منصة اعتماد بتاريخ ٢٠٢٣/١١/٢٠م، وكان آخر موعد لاستلام العروض بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢١م.
- ٢- تم فتح العروض الفنية بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢١ الساعة الثانية عشر ظهراً والعروض المالية بتاريخ ٢٠٢٤/٠١/١٠م.
- ٣- تم الربط بخطاب الربط المالي رقم (٤٥٠٣٨٨٧) وتاريخ ٢٠٢٣/٠٧/١٤هـ، على بند التفقات التشغيلية لمركز القياس رقم (٣٠٠٨٠٠٠٦٣٣) للأعوام المالي ٢٠٢٤-٢٠٢٦م من قبل إدارة الميزانية والتخطيط المالي.
- ٤- تقدم الى هذه المنافسة عدد من المتنافسين وهم على النحو التالي:

#	مقدم العرض	قيمة العرض
١	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	١٣,١٦٠,٠٠٠
٢	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة	١٣,٩٣٨,٠٠٠
٣	شركة العرض المنقن للخدمات التجارية	١٤,٢١٤,٠٠٠
٤	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	١٤,٥٣٦,٠٠٠
٥	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية	١٥,١٣٤,٠٠٠
٦	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	١٩,٣٢٠,٠٠٠
٧	شركة القيمة الاولى للاتصالات و تقنية المعلومات	لم يفتح العرض المالي
٨	شركة مورا للاتصالات شركة شخص واحد	لم يفتح العرض المالي
٩	شركة روت موبيل العربية للاتصالات	لم يفتح العرض المالي
١٠	شركة باب العالمية للخدمات المتخصصة	لم يفتح العرض المالي
١١	شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	لم يفتح العرض المالي

السعر التقديري/ وفقاً لخطاب إدارة المشروع فقد بلغ (١٨,٤٠٠,٠٠٠ ريال) فقط ثمانية عشر مليوناً وأربعمائة ألف ريال شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%

رأى اللجنة:

ستعرض اللجنة العروض المقدمة للمنافسة ومدى التزامها بما نص عليه نظام المنافسات والمشتريات الحكومية واللائحة التنفيذية للنظام وكذلك التزام المنافسين بالشروط والموصفات التي طلبتها الهيئة في وثائق المنافسة.

كما اطلعت لجنة فحص العروض على التقرير الفني رقم (٤٥٠.٣٤٩٤) وتاريخ ١٤٤٥/٠٦/٢٠هـ، والمقدم من اللجنة الفنية المشكلة بالقرار الإداري رقم (٤٥٠.٣٤٥٥) وتاريخ ١٤٤٥/٠٦/١١هـ، وقد اوضح التقرير (المرفق) مدى التزام المنافسين ومطابقة العروض المقدمة للشروط والمواصفات وتقيدها بطلبات الهيئة وكانت النتيجة كالتالي:

١٠٠

المملكة العربية السعودية

هيئة تقويم التعليم والتدريب
لجنة فحص العروض



هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

الرقم:

التاريخ:

منافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقوية
التعليم والتدريب

#	مقدم العرض	تقييم العرض فنياً	ملاحظات
١	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	مطابق	
٢	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة	مطابق	
٣	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية	مطابق	
٤	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	مطابق	
٥	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية	مطابق	
٦	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	مطابق	
٧	شركة القيمة الأولى للاتصالات و تقنية المعلومات	غير مطابق	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده
٨	شركة مورا للاتصالات شركة شخص واحد	غير مطابق	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده
٩	شركة روت موبيل العربية للاتصالات	غير مطابق	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده
١٠	شركة باب العالمية للخدمات المتخصصة	غير مطابق	-لم يذكر نطاق العمل. -لم يلتزم في الشروط الخاصة.
١١	شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	غير مطابق	- لم يذكر نطاق العمل. - لم يذكر برنامج العمل الزمني. - لم يلتزم في الشروط الخاصة .

وبعد الاطلاع على تقرير اللجنة الفنية اتضح للجنة العروض المطابق فنياً والغير مطابقة، وعليه توصي اللجنة باستبعاد العروض الغير مطابقة فنياً ولم تحصل على درجة الاجتياز والمحددة ب (٧٠) نقطة كحد أدنى وفقاً لتقرير اللجنة الفنية واستبعاد العروض التي قدمت عرضها المالي من ضمن العرض الفني حيث انه من شروط المنافسة تقديم عرضين منفصلين فني ومالي وذلك استناداً للمادة الرابعة والستون من اللائحة التنفيذية لنظام المنافسات والمشتريات الحكومية والتي نصت بان يُستبعد العرض المخالف للشروط والمواصفات ووثائق المنافسة.

واستناداً لما ورد في فقرة (٢) من المادة الرابعة من لائحة تفضيل المحتوى المحلي والمنشآت الصغيرة والمتوسطة والشركات المدرجة في السوق المالية في الأعمال والمشتريات حيث نصت الفقرة المشار إليها "منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة المحلية تفضيلاً سعرياً وذلك بافتراض أسعار عروض المنشآت الأخرى أعلى بنسبة (١٠%) مما هو مذكور في وثائق العرض وذلك وفقاً للجدول التالي:

#	مقدم العرض	قيمة العرض	قيمة العرض المعلقة (التفضيل السعري)
١	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	١٣,٩٣٨,٠٠٠	١٣,٩٣٨,٠٠٠
٢	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	١٣,١٦٠,٠٠٠	١٤,٤٧٦,٠٠٠
٣	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	١٤,٥٣٦,٠٠٠	١٤,٥٣٦,٠٠٠
٤	شركة العرض المتمن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	١٤,٢١٤,٠٠٠	١٥,٦٣٥,٤٠٠
٥	شركه الاتصالات المتنقلة السعودية	١٥,١٣٤,٠٠٠	١٦,٦٤٧,٤٠٠
٦	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	١٩,٣٢٠,٠٠٠	٢١,٢٥٢,٠٠٠

5/11/2019

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
لجنة فحص العروض



الرقم:
التاريخ:
مناقسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم
التعليم والتدريب

وبناءً على ما سبق فإن العرض المقدم من شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة هو أقل العروض المالية ومطابقة للشروط والمواصفات ومتطلبات الهيئة، حيث قدم عرضه بمبلغ (١٣,٩٣٨,٠٠٠ ريال) فقط ثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية وثلاثون ألف ريال، شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%.

لذا ومن خلال ما تقدم بعد الدراسة والتحليل الفني والمالي توصي لجنة فحص العروض بالآتي:-

ترسية المنافسة على شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة بمبلغ (١٣,٩٣٨,٠٠٠ ريال) فقط ثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية وثلاثون ألف ريال، شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%.

مع الأخذ بالاعتبار تعميم وزارة المالية رقم ٢٠٨٢٦ وتاريخ ٢٥/٥/١٤٤٤هـ حيث نص تعميم وزارة المالية المشار اليه في أولاً "إيقاف التعاقد على أي التزامات رأسمالية جديدة - عدا المشاريع الرأسمالية المدرجة ضمن محفظة برامج تحقيق الرؤية ومحفظة المشاريع الكبرى- وفي حال وجود ضرورة قصوى للتعاقد يرجى التواصل مع القطاع المختص بالجهة في وكالة الوزارة لشؤون الميزانية العامة بوزارة المالية، وعليه فمن المناسب التواصل مع القطاع المختص في وكالة الوزارة لشؤون الميزانية العامة لتعبئة النموذج الخاص بذلك وإرفاق المستندات الداعمة (للجدوى الاقتصادية، العائد على الاستثمار، والارتباط باستراتيجية الجهة المعتمدة) ليتم بعد ذلك العرض على اللجنة المشار إليها بالبند (رابعاً) من الأمر السامي رقم ١٣٦٤٠ وتاريخ ١٠/٣/١٤٤٢هـ."

أعضاء اللجنة:

منصور فهد المنصور
عضو

ريان عبدالله التركي
عضو

عبد العزيز سليمان العريفي
عضو وتاب رئيس اللجنة

عبد الرحمن محمد الخرجي
رئيس لجنة فحص العروض

فيصل تاهي بن عصاي
المراقب المالي

☒ مع الموافقة على رأي اللجنة

..... ☐

رئيس مجلس إدارة

هيئة تقويم التعليم والتدريب

د. خالد بن عبد الله السيتي

4.

محضر لجنة فحص العروض لاعتماد التقرير الفني
منافسة رقم (٢٣١١٩) منافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

الوقت	التاريخ	اليوم	موقع الاجتماع
الساعة ١٠:٠٠ صباحاً	٢٠٢٤/٠١/٠٩ - ١٤٤٥/٠٦/٢٧ هـ	الثلاثاء	مكتب رئيس لجنة فحص العروض
تقرير اللجنة			
بعون الله قامت لجنة فحص العروض المشكلة بقرار نائب رئيس الهيئة للاستراتيجية والتطوير رقم ٤٤٠٥٠٧٩ وتاريخ ١٤٤٤/١٢/١٨ هـ باستعراض التقرير الفني رقم (٤٥٠٣٤٩٤) وتاريخ ١٤٤٥/٠٦/٢٠ هـ، والمقدم من اللجنة الفنية المشكلة بالقرار الإداري رقم (٤٥٠٣٤٥٥) وتاريخ ١٤٤٥/٠٦/١١ هـ واتضح للجنة العروض المطابقة فنياً والغير مطابقة للشروط والمواصفات ومتطلبات الهيئة وكانت النتيجة كالتالي:			
#	مقدم العرض	تقييم العرض فنياً	ملاحظات
١	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية	مطابق	
٢	شركة باب العالمية للخدمات المتخصصة	غير مطابق	- لم يذكر نطاق العمل. - لم يلتزم في الشروط الخاصة.
٣	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية	مطابق	
٤	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	مطابق	
٥	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة	مطابق	
٦	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	مطابق	
٧	شركة القيمة الاولى للاتصالات وتقنية المعلومات	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده	
٨	شركة مورا للاتصالات شركة شخص واحد	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده	
٩	شركة روت موبيل العربية للاتصالات	قدم عرضه المالي من ضمن العرض الفني وتم استبعاده	
١٠	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	مطابق	
١١	شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	غير مطابق	- لم يذكر نطاق العمل. - لم يذكر برنامج العمل الزمني - لم يلتزم في الشروط الخاصة.

رأي اللجنة:

تم استعراض التقرير الفني المشار اليه أعلاه وبناء على ذلك اتفق الأعضاء بالموافقة على ما جاء بالتقرير الفني وعدم مطابقة العرض الذي لم يحصل على درجة الاجتياز والمحددة ب (٧٠) نقطة كحد أدني وفقاً لما جاء في تقرير اللجنة الفنية، وان يتم اعتماد التقييم الفني وفقاً للمطابقة الفنية كما هو واضح في الجدول أعلاه.

م. ن. ن. ن.

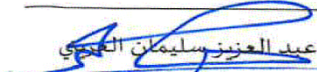
الرقم:
التاريخ:

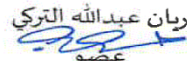


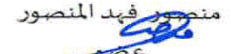
المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
لجنة فحص العروض

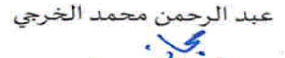
لذا ومن خلال ما تقدم توصي لجنة فحص العروض بالآتي:
اعتماد التقييم الفني في منصة اعتماد وفتح العروض المالية من قبل لجنة فتح العروض.

أعضاء اللجنة:


عبد العزيز سليمان السعيد
عضو ونائب رئيس اللجنة


ريان عبد الله التركي
عضو


منصور فهد المنصور
عضو


عبد الرحمن محمد الخرجي
رئيس لجنة فحص العروض


فيصل ناهيس بن عصاي
المراقب المالي

محضر الفحص الفني للتأهيل

محضر الفحص الفني للتأهيل

رقم المحضر	تاريخ المحضر	يوم المحضر	وقت المحضر
٢٤٠١٤٠٠٠٥٨٢٧	٢٠٢٤/٠١/١٧م	الاربعاء	٨:٠٠ ص

الرقم المرجعي لدعوة التأهيل	اسم التأهيل	تاريخ نشر دعوة التأهيل	تاريخ استلام وثائق التأهيل من المتنافسين	عدد المشاركين في التأهيل	المعدل اللازم لاجتياز التأهيل
٢٤٠١٤٠٠٠٥٨٢٧	تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب	١٤٤٥-٠٧-٠٢	١٤٤٥-٠٧-٠٥	١	٣,٠٠

بيانات المشاركين وبيانات التأهيل

المشاركين بالتأهيل (المجتازين)	وزن الخبرات السابقة	وزن الالتزامات القائمة	وزن الموارد البشرية	القدرات المالية	معدل تقييم تأهيل المتعاقد	نتيجة التأهيل
شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	٧,٠٠	١,٠٠	٧,٠٠	١١	٣,٩٤	ناجح

المشاركين بالتأهيل (غير مجتازين)	وزن الخبرات السابقة	وزن الالتزامات القائمة	وزن الموارد البشرية	القدرات المالية	معدل تقييم تأهيل المتعاقد	نتيجة التأهيل
	٤٠,٠٠%	٣٠,٠٠%	٣٠,٠٠%	٣٠,٠٠%		

*لا يوجد مشتركين غير مجتازين للتأهيل

أعضاء لجنة التأهيل

تم تشكيل اللجنة بناء على قرار إداري رقم (٤٤٥٠٧٧) وتاريخ (١٤٤٤/١٢/١٨هـ)					
الأعضاء	الإدارة	المسمى الوظيفي	التوقيع	تاريخ اعتماد المحضر	تحفظات الأعضاء
عضو/ عبدالله الزامل	الإدارة العامة للمالية				
عضو/ بندر المقحم	الإدارة العامة للمشتريات والعقود				
عضو/ عبدالله بن ظافر العريم	الإدارة العامة للمالية				
رئيس اللجنة/ عبدالله الدميخي	إدارة الميزانية والتخطيط المالي				

الارتباط المالي

الرقم: ٤٥,٣٨٨٧
التاريخ: ١٤٤٥/٧/٢
المرفقات:

هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

إدارة المشتريات والعقود

بطاقة ارتباط مالي

سلمه الله

سعادة مدير إدارة الميزانية والتخطيط المالي
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته... وبعد
أمل الارتباط على المبلغ الموضح بيانته أدناه:

اسم الشركة	العملية	الجهة الطالبة
شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة	مناقسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب	الإدارة العامة للتحويل الرقمي
نوع الشراء	● منافسة عامة ○ منافسة محدودة	عملية شراء مباشر (حالة طارئة)
القيمة الاجمالية	١٣,٩٣٨,٠٠٠ ريال فقط لا غير، شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%.	
القيمة الاجمالية كتابة	فقط ثلاثة عشر مليوناً وتسعمائة وثمانية وثلاثون ألف ريال، شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%.	
بيانات التنفيذ والدفعات	مدة التنفيذ ٣ سنوات	الدفعات ○ شهري ○ دفعه واحدة ✓ متفرقة حسب الانجاز
تاريخ تقديم الطلب	١٤٤٥/٧/٢ هـ	

رئيس لجنة فحص العروض

عبدالرحمن بن محمد الخرجي

تعاد مع التحية لسعادة مدير المشتريات والعقود
بعد مراجعة البند المختص في ميزانية الهيئة نفيدكم بالآتي:

حالة الارتباط	البند / المشروع	رقمه	العام المالي
تم الارتباط	١٣,٩٣٨,٠٠٠ ريال فقط لا غير، شامل ضريبة القيمة المضافة ١٥%.	١٤٤٥/٧/٢	١٤٤٥/٧/٢
○ البند يسمح بمبلغ			
○ يؤجل			
○ يتعذر الارتباط بسبب			
تاريخ الارتباط	١٤٤٥/٧/٢		

مدير إدارة الميزانية والتخطيط المالي

يزيد بن فهد الدويش

محضر لجنة فتح العروض الفني والمالي

تاريخ نشر المنافسة: ٢٠٢٣/١١/٢٠ م

رقم المنافسة: ٢٣١١٩

الرقم المرجعي في منصة اعتماد: ٢٣١١٣٩٠١٧٧٧٩
أسلوب التعاقد: (منافسة عامة)



المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

محضر (٢) لجنة فتح العروض
فتح العروض المالية

منافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

الموضوع		تاريخ ووقت الاجتماع	
فتح العروض المالية لمقدمي العروض المجتازين للتقييم الفني وفقاً لما هو موضح بالبيانات التالية:		٢٠٢٤/٠١/١٠ في تمام العاشرة والتصف صباحاً	
قيمة العرض	رقم السجل التجاري	الشركات والمؤسسات	
١٣,١٦٠,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٦٠٧١٠٥	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	٦/١
١٣,٩٣٨,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٥٩٩٧١٦	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	٦/٢
١٤,٢١٤,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٤٨١٩١٥	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	٦/٣
١٤,٥٣٦,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٦٧٦٥٥٥	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	٦/٤
١٥,١٣٤,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٥٥٠٧٢٧	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية	٦/٥
١٩,٣٢٠,٠٠٠,٠٠	٧٠٠١٨٦٤٢٦٨	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	٦/٦

ملاحظات مقدم العرض	مقدم العرض
- يوجد اختلاف في السعر المقدم في المنصة عن العرض المالي بملحقات المنافسة. - قدم صورة الضمان الابتدائي من الراجحي بقيمة ١٣١,٦٠٠	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد
- لم يقدم الضمان الابتدائي حيث أرفق ما يثبت أنه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة.	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد
- قدم أصل الضمان الابتدائي من بنك الأول بقيمة ٢٠٠,٠٠٠ ريال - قدم نسبة المحتوى المحلي المستهدفة من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية

تاريخ نشر المنافسة: ٢٠٢٣/١١/٢٠ م

رقم المنافسة: ٢٣١١٩

الرقم المرجعي في منصة اعتماد: ٢٣١١٣٩٠١٧٧٧٩
أسلوب التعاقد: (منافسة عامة)



المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

محضر (٢) لجنة فتح العروض
فتح العروض المالية

- قدم ترخيص الكتروني لتقديم الخدمات الفنية من النوع (ب) من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. - قدم شهادة تصنيف خدمات المدن من وزارة الشؤون البلدية والقروية. - قدم نسبة المحتوى المحلي المستهدفة من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية. - لم يقدم الضمان الائتماني حيث أرفق ما يثبت أنه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. - شهادة السعودة متتية	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد
- قدم أصل الضمان الائتماني من مصرف الراجحي بقيمة ٦٦,٩٨٠ ريال - لم يقدم الأوراق التفضيلية	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية
- قدم أصل الضمان الائتماني من البنك الفرنسي بقيمة ٢٢٠,٨٠٠ ريال - قدم شهادة تصنيف مقارئين من وزارة الشؤون البلدية والقروية. - قدم نسبة المحتوى المحلي المستهدفة من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية. - قدم شهادة التصنيف الفني للمقاول من هيئة الحكومة الرقمية. - شهادة التأمينات متتية	شركة أبحاث وتكنولوجيا الأعمال التجارية

بندرا الحارث
عضو نائب رئيس اللجنة

عبد الرحمن السليم
عضو احتياط

محمد أبو حميد
عضو

فيصل القاسم
عضوًا ومقرر احتياط

أعضاء اللجنة

تاريخ نشر المنافسة: ٢٠٢٣/١١/٢٠ م

رقم المنافسة ٢٣١١٩

الرقم المرجعي في منصة اعتماد ٢٣١١٣٩٠١٧٧٧٩
أسلوب التعاقد (منافسة عامة)



هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

محضر (١) لجنة فتح العروض
فتح العروض الفنية

منافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

الموضوع	تاريخ ووقت الاجتماع
تقدم للمنافسة عدد من المؤسسات أو الشركات المتخصصة وفقاً لما هو موضح بالبيانات التالية:	٢٠٢٣/١٢/٢١ م في تمام الساعة الثانية عشر ظهراً وتم تسليم المحضر بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٢٤

الشركات والمؤسسات	الرقم الوطني الموحد للشركة	تقديم العرض الفني	تقديم صورة من الشهادات النظامية
شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	٧٠٠١٤٨١٩١٥	قدم العرض	قدم
شركة باب العالمي للخدمات المتخصصة	٧٠٠١٥٣١٩٦٦	قدم العرض	لم يقدم
شركة الاتصالات المتقلة السعودية	٧٠٠١٥٥٠٧٢٧	قدم العرض	قدم
شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	٧٠٠١٦٠٧١٠٥	قدم العرض	قدم
شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	٧٠٠١٥٩٩٧١٦	قدم العرض	قدم
شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	٧٠٠١٨٦٤٢٦٨	قدم العرض	لم يقدم
شركة القيمة الاولى للاتصالات وتقنية المعلومات شركة شخص واحد	٧٠٠٣٠١٧٤٢٨	قدم العرض	قدم
شركة مورا للاتصالات شركة شخص واحد	٧٠١٧٦٦٢٥٢٤	قدم العرض	لم يقدم
شركة روت موبيل العربية للاتصالات	٧٠٢٥٧٢٥٧٥٠	قدم العرض	لم يقدم
شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	٧٠٠١٦٧٦٥٥٥	قدم العرض	لم يقدم
شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	٧٠١٢٣٩٨٢٦٤	قدم العرض	لم يقدم

ملاحظات مقدمي العروض

مقدم العرض

الملاحظات

شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	- قدم ضمان بنكي بظرف مغلق. - قدم شهادة عضوية مقاول من الهيئة السعودية للمقاولين. - قدم شهادة تصنيف خدمات المدن من وزارة الشؤون البلدية والقروية. - قدم شهادة المحتوى المحلي من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية. - قدم تسجيل الكتروني من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات.
شركة باب العالمي للخدمات المتخصصة	- لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. - لم يقدم الشهادات النظامية.
شركة الاتصالات المتقلة السعودية	- قدم ضمان بنكي بظرف مغلق. - قدم شهادة المحتوى المحلي من هيئة المحتوى المحلي والمشتريات الحكومية.
شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	- قدم شهادة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. - قدم ترخيص الكتروني من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. - قدم شهادة تأمينات غير سارية.
شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	- لم يقدم الضمان الابتدائي حيث أرفق ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. - قدم شهادة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. - قدم شهادة تصنيف خدمات المدن من وزارة الشؤون البلدية والقروية.



تاريخ نشر المنافسة: ٢٠٢٣/١١/٢٠م

رقم المنافسة ٢٣١١٩

الرقم المرجعي في منصة اعتماد ١٧٧٧٩٠١٣٩١١٣٩٠
أسلوب التعاقد (منافسة عامة)



المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

محضر (١) لجنة فتح العروض
فتح العروض الفنية

شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	- قدم ضمان بنكي بظرف مغلق. - لم يقدم الشهادات النظامية.
شركة القيمة الاولى للاتصالات و تقنية المعلومات شركة شخص واحد	- قدم عرض مالي ب قيمة ١٣٩٨٤٠٠٠ ريال. - قدم شهادة تأمينات والسعودة غير سارية. - لم يقدم شهادة الزكاة ولا الضريبة. - لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
شركة مورا للاتصالات شركة شخص واحد	- قدم عرض مالي ب قيمة ١٣٩٣٨٠٠٠ ريال. - لم يقدم الشهادات النظامية. - لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
شركة روت موبيل العربية للاتصالات	- قدم شهادة من هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات. - قدم عرض مالي ب قيمة ١٣٩٨٤٠٠٠ ريال. - لم يقدم الشهادات النظامية. - لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة.
شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	- لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. - لم يقدم الشهادات النظامية.
شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	- لم يقدم الضمان الابتدائي ولا ما يثبت انه من المنشآت الصغيرة والمتوسطة. - لم يقدم الشهادات النظامية.

نواف الشبري
رئيس اللجنة

بندر المحارب
عضواً ونائب رئيس اللجنة

رائد الضيفان
عضو

محمد القناعي
عضواً ومقرراً

أعضاء اللجنة

محضر اللجنة الفنية

الرقم: ٤٥.٢٤٥
التاريخ: ١٤٤٥/٦/١١
المرفقات:

هيئة تقويم التعليم والتدريب
Education & Training Evaluation Commission

المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب
٢١٩

قرار إداري

إن رئيس لجنة فحص العروض وبناء على الصلاحيات الممنوحة له وإشارة إلى البريد " المرفق " والمتضمن طلب تشكيل لجنة فنية لدراسة منافسة " تامين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب "، لذا يقرر ما يلي:
تشكل لجنة فنية لدراسة العروض الفنية لمنافسة " تامين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب العالي " من الموظفين التالية أسماؤهم:

م	الاسم	المهمة
١	فيصل العنزي	رئيساً
٢	بدر العيسى	عضواً
٣	عبدالعزیز العنزي	عضواً

- ١- تقوم اللجنة بإعداد محضر فني يوضح العروض المطابقة فنياً للشروط والمواصفات المطلوبة والعروض غير المطابقة فنياً حسب البنود المذكورة في كراسة الشروط والمواصفات مع ذكر الأسباب والملاحظات المتعلقة بالعروض الفنية بشكل دقيق وواضح، مع مراعاة ما ورد في المادة ٢/٧٦ والتي نصت على " لا يجوز للإدارات المختصة لدى الجهة الحكومية مخاطبة أصحاب العروض بما أشير إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، إلا بموافقة مسبقة من لجنة فحص العروض، وفي كل حالة على حدة ".
- ٢- إفادة لجنة فحص العروض وتزويدها بالمحضر الفني خلال أسبوع من تاريخ القرار وفي حال عدم ورود التقرير الفني خلال المدة المذكورة نأمل إفادة لجنة فحص العروض بذلك تفادياً لإلغاء المنافسة. لاستكمال إجراءات الترسية، وفي حال كان هناك أي استفسارات من اللجنة الفنية عن عروض المتنافسين يمكن طلبها من لجنة فحص العروض عبدالعزیز الشقري عبر البريد الإلكتروني aalshagri@etec.gov.sa أو على تحويلة (٤٦٠٤) .

رئيس لجنة فحص العروض

عبد الرحمن بن محمد الخرجي

الرقم: ٢٠٢٣/١٢/١٨
التاريخ: ١٨/١٢/٢٠٢٣



المملكة العربية السعودية
هيئة تقويم التعليم والتدريب

سلمه الله

سعادة رئيس لجنة فحص العروض
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى (خطابكم / بريدكم) بتاريخ 2023/12/18م، بشأن دراسة العروض الفنية المقدمة لمنافسة تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب، وتزويدكم بتقرير فني يبين مدى مطابق العروض للشروط والمواصفات الفنية وتقيدها بمتطلبات الهيئة.

عليه فقد تمت دراسة العروض المقدمة من الشركات والمؤسسات وفقاً لمعايير التقييم المذكورة في وثيقة المنافسة وكانت النتيجة حسب الجدول أدناه:

م	المعايير الفنية للتقييم	الوزن	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	شركة باب العالمي للخدمات المتخصصة
1	استيفاء العرض الفني ويشمل: (نطاق العمل ، وبرنامج العمل الزمني، الشروط الخاصة)	90	70	70	15	50
2	الخبرات السابقة بما لا يقل عن ثلاث مشاريع مشابهة	10	10	10	10	10
	المجموع	100	80	80	25	60

الرقم: ٤٥٠٢٤٨٤

التاريخ: ١٤٤٥/٦/٢٥

م	المعايير الفنية للتقييم	الوزن	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية
1	استيفاء العرض الفني ويشمل: (نطاق العمل ، وبرنامج العمل الزمي، الشروط الخاصة)	90	70	90	70	85
2	الخبرات السابقة بما لا يقل عن ثلاث مشاريع مشابهة	10	10	10	10	10
	المجموع	100	80	100	80	95

- وبناءً على دراسة العروض المقدمة من الشركات والمؤسسات حسب تطابقها مع الشروط والمواصفات المطلوبة نفيديكم بمدى مطابق العروض الفنية من عدمها في الجدول التالي:

م	مقدم العرض	تقييم العرض	الملاحظات
1	شركة أبحاث وتطوير الأعمال التجارية	مطابق	
2	شركة العرض المتقن للخدمات التجارية شركة مساهمة سعودية	مطابق	
3	شركة المدار التقني لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	غير مطابق	* لم يذكر نطاق العمل. لم يذكر برنامج العمل الزمي * لم يتم الالتزام في الشروط الخاصة.
4	شركة باب العالميه للخدمات المتخصصة	غير مطابق	* لم يذكر نطاق العمل * لم يتم الالتزام في الشروط الخاصة.
5	شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المحدودة شركة شخص واحد	مطابق	

الرقم: ٢٠١٤٩٩٤
التاريخ: ١٤٤٠ / ٧ / ٢٩

6	شركة حلول التقنية المثالية شركة الشخص الواحد	مطابق	-
7	شركة ديوان الرسائل لتقنية المعلومات شركة شخص واحد	مطابق	
8	شركة الاتصالات المتنقلة السعودية	مطابق	

* ملاحظة الفريق الفني لا يوصي بالترسية على أحد المتنافسين كما لا يقدم ترتيب للمتنافسين

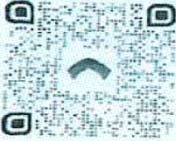
الفريق الفني لدراسة العروض المقدمة لهذا المشروع			
1	فيصل العنزي	رئيس الفريق الفني	
2	عبدالعزیز العنزي	عضو	
3	بدر العيسى	عضو	

شهادة المنشآت وخطاب الضمان النهائي

الأهلي SNB

2024/01/23

خطاب ضمان(نهائي)
رقم: B306530



المحترمين

السادة : هيئة تقويم التعليم والتدريب

بعد التحية :

حيث أنكم منحت عملاءنا السادة : شركة تقنيات الجوال المعلوماتية المح عقدًا وذلك : تأمين خدمة الرسائل النصية لهيئة تقويم التعليم والتدريب

نحن البنك الأهلي السعودي نتعهد بموجب هذا تعهدًا غير مشروط وغير قابل للنقض بأن ندفع لكم مبلغًا وقدره :

#696,900.00 ريال سعودي فقط وقدره ستمائة وستة وتسعون ألف و تسعمائة و 00/100 ريال سعودي لا غير

يمثل 05% من قيمة العقد وفقًا لما يلي :

- أن ندفع لكم فورًا وبمجرد طلبكم الكتلي وبصرف النظر عن أي اعتراض من المقاول أو أي جهة أخرى هذا المبلغ أو أية مبالغ تطالبون دفعها على ألا تتجاوز في مجموعها المبلغ المذكور أعلاه وهو :
#696,900.00 ريال سعودي فقط وقدره ستمائة وستة وتسعون ألف و تسعمائة و 00/100 ريال سعودي لا غير وذلك بالتحويل إلى حسابكم لدى أي بنك في المملكة العربية السعودية أو بأية طريقة أخرى مقبولة لديكم.
- أية مدفوعات تتم بناء على طلبكم ستكون صافية وخالية من وبدون أي خصم حالي أو مستقبلي على سبيل الوفاء بأية ضرائب أو تنفيذات أو رسوم أو نفقات أو أتعاب أو استقطاعات أو حجزات مهما كانت طبيعتها أو الجهة التي فرضتها.
- تشكل التعهدات الواردة في هذا الضمان التزامات أساسية مباشرة علينا غير مشروطة بأي شرط وغير قابلة للنقض. وسوف لن نعفي من كل أو بعض هذه الالتزامات لأي سبب من الأسباب أيًا كانت طبيعته أو مصدره مثل التغيير في شروط العقد أو تمديده أو التغيير في مدى أو طبيعة العمل المطلوب إنجازه، أو التقصير أو القيام بأي فعل أو إجراء من جانبكم أو جانب الغير من شأنه أن يعفي أو يخلي طرفنا من التزاماته ومسئوليته المنصوص عليها في هذا الضمان.
- يظل هذا الضمان ساري المفعول ونافذًا حتى نهاية 2025/03/25 م . ووفق شروط هذا الضمان أنه إذا قدمتم لنا إخطارًا كتابيًا وموقعًا في أو قبل التاريخ المذكور لإنهاء هذا الضمان (أو لأي تمديدات لاحقة) - وفقًا للشروط - بأن تمدد الضمان، فإننا سوف نقوم :
(أ) بتمديد هذا الضمان تلقائيًا للمدة المطلوبة (على أن لا تتعدى 365 يومًا) من التاريخ الأصلي لإنهاء الضمان أو من تاريخ انتهاء التمديدات اللاحقة حسب توضيح تلك المدة في طلب التمديد، أو
(ب) بأن ندفع لكم قيمة الضمان.
- نقر ونؤكد بأن قيمة هذا الضمان لا تتجاوز 20% (عشرين في المائة) من إجمالي رأس مال البنك المدفوع وباحتياطياته .
- أي نزاع بشأن هذا الضمان يكون الفصل فيه من اختصاص الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية وحدها ووفقًا للأنظمة والقرارات واللوائح والتعليمات السعودية.
- نتعهد بموجب هذا الضمان تعهدًا غير مشروط وغير قابل للنقض بالألا يتم الإفراج عن هذا الضمان أو التصرف به بموجب مطالبة العميل أو بتقديمه أصل الضمان لنا إلا بعد موافقة خطية من قبلكم أو بإنتهاء مدته دون طلب تمديد كتابي من قبلكم يسلم لنا منوالة أو عبر الوسائل الإلكترونية.

عن البنك الأهلي السعودي

138 - البصفا

المفوض بالتوقيع

SNB
سعود فاضل ماضي
Saud F. Musall
1911



SNB
هانى ممد ملبارى
Hani M. Malbari
2218

655910



الرقم : 45/م/1428

التاريخ : 1445/08/01

المرفقات : لا يوجد



رقم الشهادة: 2325488392

تاريخ الإصدار: 30-04-2023

اسم المنشأة: شركة تقنيات الجوال المعلوماتية
المحدودة شركة شخص واحد

صلاحية الشهادة: سنة من تاريخ
الإصدار *

الرقم الوطني: 7001599716

السجل التجاري: 1010296254



تشهد الهيئة العامة للمنشآت الصغيرة والمتوسطة "منشآت" بأن المنشأة المذكورة أعلاه تندرج من ضمن المنشآت الصغيرة والمتوسطة وفقاً للتعريف المعتمد لدى "منشآت"

يتم التحقق من الشهادة من خلال موقع منشآت

<https://profile.monshaat.gov.sa/validate>

تعد هذه الشهادة من الوثائق الحكومية الرسمية، ولا يجوز تداولها أو استعمالها إلا في حدود الأغراض التي أصدرت لأجلها، ويحظر قطعياً تقليدها أو إدخال أي تعديلات عليها سواء بالإضافة أو الحذف أو التغيير في بياناتها أو غير ذلك من أنواع التعديل، وتعد هذه الشهادة لأغية إذا شأها شيء من ذلك، كما تعرض من ارتكب أي مما سبق إلى الملاحقة النظامية أمام الجهات المختصة دون الإخلال بما تنص عليه الأنظمة ذات العلاقة.

* يجب التحقق من خلال رابط موقع منشآت عن صلاحية الشهادة حيث أنه يتم التحديث بشكل دوري